



١٨ فبراير ٢٠٢٦

تقرير تقييم الامتثال

بشأن شكوى لمكتب المحقق/المستشار للتقيد بشؤون الأنظمة
متعلقة باستثمارات مؤسسة التمويل الدولية و ضمانات الوكالة
الدولية لضمان الاستثمار في مشروع بنبان للطاقة الشمسية،
مصر.

مصر: مشاريع الصبح للطاقة الشمسية، صن رايز إنرجي، و رايزينغ صن إنرجي-١

مشروع مؤسسة التمويل الدولية: #٣٩٩٩٥، #٣٩٩٩٧، #٣٩٧٢٩

مشروع الوكالة الدولية لضمان الاستثمار: #١٤٠٨٠، #١٤٠٥٩، #١٤٠٤٣

نبذة حول مكتب المحقق/ المستشار للتقيد بشئون الأنظمة

مكتب المحقق المستشار للتقيد بشئون الأنظمة هو آلية المساءلة المستقلة لمؤسسة التمويل الدولية والوكالة الدولية لضمان الاستثمار، أعضاء مجموعة البنك الدولي. نعمل على تسهيل حل الشكاوى من الأشخاص المتضررين من مشاريع مؤسسة التمويل الدولية والوكالة الدولية لضمان الاستثمار بطريقة عادلة وموضوعية وبناءة، وتعزيز نتائج المشاريع البيئية والاجتماعية، وتعزيز المساءلة العامة والتعلم في مؤسسة التمويل الدولية والوكالة الدولية لضمان الاستثمار.

مكتب المحقق هو آلية مستقلة يقدم تقاريره مباشرة إلى مجلس المديرين التنفيذيين لمؤسسة التمويل الدولية والوكالة الدولية لضمان الاستثمار. لمزيد من المعلومات، يمكنكم زيارة www.cao-ombudsman.org

نبذة عن وظيفة الامتثال لمكتب المحقق/ المستشار للتقيد بشئون الأنظمة

تقوم وظيفة الامتثال في مكتب المحقق بمراجعة امتثال مؤسسة التمويل الدولية والوكالة الدولية لضمان الاستثمار للسياسات البيئية والاجتماعية، وتقييم الضرر ذات الصلة، والتوصية بإجراءات علاجية عند الحاجة.

تتبع وظيفة الامتثال في مكتب المحقق نهجًا من ثلاث مراحل:

تقييم	التحقيق	المتابعة
مراجعة أولية لتحديد ما إذا كانت الشكاوى أو الطلب الداخلي مؤهل تحقيق الامتثال	تحديد منهجي وموضوعي لما إذا كانت مؤسسة التمويل الدولية / الوكالة الدولية لضمان الاستثمار تمتثل مع سياساتها البيئية والاجتماعية وما إذا كان هناك ضرر يتعلق بأي عدم امتثال	التحقق من التنفيذ الفعال لإجراءات الإدارة الموضوعية استجابة لنتائج وتوصيات تحقيق الامتثال

جدول المحتويات

2	نبذة حول مكتب المحقق/ المستشار للتقيد بشؤون الأنظمة
5	١. المقدمة
12	٢. نطاق ومنهجية تقييم الامتثال
12	٣. تحليل مكتب المحقق/المستشار للتقيد بشؤون الأنظمة لقضايا الشكوى
24	٤. اعتبارات إضافية في التقييم
24	٥. قرار مكتب المحقق/المستشار للتقيد بشؤون الأنظمة

الملحق 1: الشكوى

الملحق 2: رد الإدارة لمؤسسة التمويل الدولية / الوكالة الدولية لضمان الاستثمار

الملحق 3: اعتبارات إضافية للتقييم

الملخص التنفيذي

قامت مؤسسة التمويل الدولية بالتعاون مع مجموعة من البنوك الدولية - منذ عام ٢٠١٩ - بدعم بناء وتشغيل ١٣ محطة للطاقة الشمسية في مجمع بنبان للطاقة الشمسية في جمهورية مصر العربية. وتقدم الوكالة الدولية لضمان الاستثمار ضمانات ضد المخاطر لـ ١٢ مشروعاً في مجمع بنبان، بما في ذلك ثلاثة مشاريع مشتركة مع مؤسسة التمويل الدولية. يوثق هذا التقرير تقييم الامتثال الذي أجراه مكتب المحقق/ المستشار للتقيد بشؤون الأنظمة بشأن شكوى مقدمة في مارس ٢٠٢٤ من أحد موظفي شركة للخدمات الأمنية تعمل في مواقع شركة الصبح للطاقة الشمسية، وشركة صن رايز إنرجي، وشركة رايزنج صن إنرجي. وتثير الشكوى مخاوف تتعلق بعدم تجديد عقد العمل محدد المدة، وادعاءات بعدم سداد مستحقات مالية، وفقدان المستندات الخاصة بالتوظيف، وظروف العمل الغير ملائمة. واستناداً إلى الأدلة الواردة في هذا التقرير، خلص مكتب المحقق/المستشار للتقيد بشؤون الأنظمة إلى أن الشكوى لا تستوفي المعايير اللازمة لفتح تحقيق الامتثال، و عليه قد تم إغلاق هذه الشكوى.

استثمارات مؤسسة التمويل الدولية و ضمانات الوكالة الدولية لضمان الاستثمار

يمتد مجمع بنبان للطاقة الشمسية على مساحة ٣٧.٢ كيلومتراً مربعاً مقسمة إلى ٤١ قطعة أرض، تحتوي ٣٢ منها حالياً على محطات شمسية عاملة تُدار بواسطة شركات مختلفة. قدمت مؤسسة التمويل الدولية بالتعاون مع مجموعة من البنوك الدولية الدعم المالي لـ ١٣ مشروعاً بإجمالي يقارب ٦٥٣ مليون دولار أمريكي. تملك الوكالة الدولية لضمان الاستثمار ضمانات عاملة/ نشطة تغطي ١٢ مشروعاً في بنبان من خلال ٢٢ عقد ضمان تشمل المستثمرين الرئيسيين والممولين التجاريين ضد المخاطر السياسية، بإجمالي قيمة ضمانات تبلغ ٢٤١.٤ مليون دولار أمريكي. من بين هذه المشاريع، هناك ثلاثة مشاريع مشتركة مع مؤسسة التمويل الدولية والوكالة الدولية لضمان الاستثمار، وهي متعلقة بهذه القضية.

الشكوى

في مارس ٢٠٢٤، تلقى مكتب المحقق/المستشار للتقيد بشؤون الأنظمة شكوى من أحد الأفراد الذين سبق لهم العمل لدى شركة سيكيوريتاس ايجيبت، وهي شركة خاصة تقدم خدمات الأمن على مستوى الموقع في شركة الصبح للطاقة الشمسية، وشركة صن رايز إنرجي، وشركة رايزنج صن إنرجي في مجمع بنبان للطاقة الشمسية.

في اليوم الأخير من عقده، أبلغت شركة سيكيوريتاس ايجيبت المتقدم بالشكوى شفهيًا بعدم تجديد عقده، وطلبت منه عدم العودة إلى العمل في اليوم التالي. ويدّعي المتقدم بالشكوى أن عدم تجديد عقده تم بشكل غير عادل، و يتعلق بطلبات سابقة تقدم بها لزيادة الأجر وتحسين ظروف العمل.

كما يؤكد أنه لم يتلقَ كامل مستحقاته عن فترة عمله الأخيرة، أو غيرها من المبالغ التي يعتقد أنه مستحقاً لها، كما أثار مخاوف أخرى بشأن فقدان مستندات متعلقة بتوظيفه كانت بحوزة شركة سيكيوريتاس ايجيبت بعد انتهاء عقده.

كما أثارت الشكوى مسائل أوسع تتعلق بظروف العمل الغير ملائمة في مواقع محطات الطاقة الشمسية الثلاث، بما في ذلك اضطراب أفراد الأمن إلى إحضار طعامهم والمياه الخاصة بهم بسبب عدم توفير وجبات، وعدم انتظام توفير مياه الشرب في الموقع.

رد لمؤسسة التمويل الدولية والوكالة الدولية لضمان الاستثمار

تفيد مؤسسة التمويل الدولية والوكالة الدولية لضمان الاستثمار بأنه رغم أن مسؤولية إدارة المخاطر البيئية والاجتماعية تقع العملاء المشغلين للمحطات الثلاث، فإن المؤسسة والوكالة تقوم بالإشراف على الأداء البيئي والاجتماعي على مستوى المشروع وعلى مستوى

مجمع بنبان للطاقة الشمسية. ووفقاً لرد الإدارة المشترك، شملت عملية الإشراف زيارات ميدانية خلال مرحلة الإنشاء، تلتها زيارات لاحقة في سبتمبر ٢٠٢٢؛ ويناير ويونيو ونوفمبر ٢٠٢٣؛ وديسمبر ٢٠٢٤؛ ويوليو وسبتمبر ٢٠٢٥؛ إضافةً إلى مراجعة أنظمة وإجراءات الإدارة البيئية والاجتماعية لدى العملاء، والتواصل مع مطوري المشاريع من خلال جمعية مستثمري الطاقة الشمسية ببنبان على مستوى المجمع، وشركة إدارة المرافق، وذلك فيما يتعلق بإدارة شؤون العمال، ومعالجة الشكاوى، والإشراف على المقاولين. كما أشارت المؤسسات إلى أن العمال لديهم إمكانية الوصول إلى آلية تظلمات وتقديم شكاوى متعددة المستويات، وأن أنشطة الإشراف والمتابعة التي قامت بها حددت مجالات يتعين على مشغلي المجمع تحسينها، خصوصاً فيما يتعلق بتحسين حفظ السجلات وتوضيح الأثر الزمنية لمعالجة الشكاوى.

فيما يتعلق بالشكاوى، تشير مؤسسة التمويل الدولية والوكالة الدولية لضمان الاستثمار إلى أن قانون العمل المصري لا يشترط تقديم إخطار مسبق بعدم تجديد عقد العمل محدد المدة، وإن كان ذلك الإخطار يُعد من الممارسات الجيدة.

كما تقيد المؤسسات بأنهما تصرفنا وفقاً لسياساتهما البيئية والاجتماعية ذات الصلة فيما يتعلق بهذه الاستثمارات والضمانات، بما في ذلك إجراء العناية الواجبة المناسبة والإشراف والمتابعة بما يتماشى مع سياسات الاستدامة الخاصة بمؤسسة التمويل الدولية والوكالة الدولية لضمان الاستثمار.

تحليل تقييم الامتثال لمكتب المحقق/المستشار للتقيد بشؤون الأنظمة

تحدد عملية تقييم الامتثال التي يجريها مكتب المحقق/المستشار للتقيد بشؤون الأنظمة ما إذا كانت الشكاوى مؤهلة لإجراء تحقيق الامتثال، وذلك من خلال تطبيق ثلاثة معايير (١) ما إذا كانت هناك مؤشرات أولية على وقوع ضرر أو احتمال وقوع ضرر؛ (٢) ما إذا كانت هناك مؤشرات أولية على أن مؤسسة التمويل الدولية والوكالة الدولية لضمان الاستثمار قد لا تكونان امتثلتا لسياساتهما البيئية والاجتماعية؛ و (٣) ما إذا كان الضرر المزعوم مرتبطاً بشكل معقول بعدم الامتثال المحتمل.

واستناداً إلى مراجعة المعلومات المتاحة، خلص مكتب المحقق/المستشار للتقيد بشؤون الأنظمة إلى أن الشكاوى لا تستوفي المعايير الثلاثة اللازمة للشروع في فتح تحقيق امتثال، وذلك على النحو الموجز أدناه.

مؤشرات أولية على وقوع ضرر

عدم تجديد العقد محدد المدة: عمل المشتكي بموجب عقود سنوية متتابعة محددة المدة، كان آخرها عقد لمدة سنة انتهى في مارس ٢٠٢٤. ونصّ العقد على أن تجديده يتطلب اتفاقاً كتابياً من الطرفين، وأن عدم التجديد لا يستلزم إخطاراً كتابياً مسبقاً. وفي اليوم الأخير من العقد، أبلغته شركة سيكيوريتاس إيجيبت شفهيًا بعدم تجديد العقد. وأفاد المشتكي أن ذلك حدث بعد فترة وجيزة من إثارته أمور تتعلق بالأجر وتوفير الوجبات، وأنه كان يتوقع تلقي إخطار مسبق. كما أبلغ مكتب المحقق/المستشار للتقيد بشؤون الأنظمة أن عدم التجديد أدى إلى فقدانه للدخل الذي كان يعتمد عليه، مما تسبب له في صعوبات اقتصادية وضيق شخصي كبير. وعند النظر في مسألة الضرر، ووفقاً لمعيار الأداء رقم ٢ (العمل وظروف العمال)، ركّز مكتب المحقق على كيفية إبلاغ القرار والتعامل معه، وليس على قانونية العقد ذاته. وعلى هذا الأساس، خلص المكتب إلى وجود مؤشرات أولية على وقوع ضرر، بما في ذلك حالة عدم اليقين والضيق المرتبطين بالفقدان المفاجئ للعمل والدخل.

التعويضات والمستحقات: يدّعي المتقدم بالشكاوى عدم حصوله على أجر آخر ١٥ يوماً من فترة عمله، وأنه كان مستحقاً لتعويض إضافي عند انتهاء فترة الخدمة ومستحقات أو بدلات أخرى، بما في ذلك ما يتعلق بعدم توفير الوجبات. ولم تتوفر لمكتب المحقق سجلات رواتب أو مستندات مالية للتحقق من هذه الادعاءات. خلال آلية تظلمات العمال التي بادر بها المشتكي، استشار المستشار البيئي والمجمعي لجمعية مستثمري الطاقة الشمسية ببنبان مكتب العمل الحكومي المحلي. وأفاد المكتب أنه عند انتهاء عقد محدد المدة، تقتصر المستحقات على أجر الفترة النهائية فقط، ولا تترتب مستحقات إضافية في مثل هذه الحالة. وعلى هذا الأساس، يخلص مكتب المحقق/المستشار للتقيد بشؤون الأنظمة إلى عدم كفاية المعلومات المتاحة لإثبات وجود مؤشرات أولية على وقوع ضرر فيما يتعلق بعدم سداد الأجر، أو تعويض نهاية الخدمة، أو غيرها من المستحقات المرتبطة.

فقدان المستندات المتعلقة بالعمل: يقول المتقدم بالشكوى أن شركة سكيوريتاس إيجيبت لم تُرجع له مستندات الخدمة العسكرية والشهادات التعليمية، وبلغته لاحقاً بفقدانها نتيجة حريق. ويذكر أيضاً أن غياب هذه المستندات كان له أثر سلبي مستمر على قدرته على البحث عن عمل جديد، حيث إن استبدالها يتطلب وقتاً وجهداً للسفر إلى محافظة أخرى. ويجد مكتب المحقق مؤشرات أولية على وقوع ضرر مرتبط بفقدان مستندات العمل، مع الإشارة إلى أن المشتكي لم يقدّم مستندات عند ترتيب اجتماع مع شركة سكيوريتاس إيجيبت ورفض التعويض المالي الذي كان من شأنه المساعدة في استبدالها.

ظروف العمل غير المناسبة فيما يتعلق بتوفير الطعام والمياه: يُفيد المشتكي بأن أفراد الأمن كانوا مضطرين لإحضار طعامهم ومياه الشرب الخاصة بهم خلال ورديات العمل بسبب عدم توفير الطعام وعدم انتظام توفير مياه الشرب. وخلال تقييم مكتب المحقق لهذه الشكوى، أفاد عملاء مؤسسة التمويل الدولية والوكالة الدولية لضمان الاستثمار في مواقع شركة الصباح للطاقة الشمسية وصن رايز إنرجي و رايزينغ صن إنرجي أن مرافق الكافتيريا كانت متاحة، وأن شركة سكيوريتاس إيجيبت قدمت بدلات نقدية للوجبات. كما يشير مكتب المحقق إلى أن عقد عمل المشتكي لم يتضمن أي شروط تتعلق بالوجبات أو البدلات المتعلقة بها. وبناءً على ذلك، يخلص مكتب المحقق إلى أن المعلومات المتاحة غير كافية لإثبات مؤشرات أولية على وقوع أي ضرر مادي.

المؤشرات الأولية لعدم امتثال مؤسسة التمويل الدولية والوكالة الدولية لضمان الاستثمار

استناداً إلى المعلومات المتاحة لدى مكتب المحقق/المستشار للتقيد بشؤون الأنظمة، لا توجد مؤشرات أولية على أن مؤسسة التمويل الدولية أو الوكالة الدولية لضمان الاستثمار قد أخفقت في الامتثال لالتزاماتها البيئية والاجتماعية بموجب سياسة الاستدامة (٢٠١٢) فيما يتعلق بالقضايا المثارة في الشكوى.

تشير السجلات إلى أنه خلال مرحلة العناية الواجبة قبل الاستثمار، طبقت مؤسسة التمويل الدولية والوكالة الدولية لضمان الاستثمار سياسة الاستدامة في مجمع بنبان، وقاما بمراجعة الوثائق اللازمة وزيارات الميدانية، ومراجعة الوثائق والتقارير البيئية والاجتماعية، والتواصل خلال خطط العمل البيئية والاجتماعية الخاصة بالمشروع، والتي شملت سياسات وإجراءات العمل المتوافقة مع معايير الأداء وآليات فعالة لمعالجة شكاوى العمال، وإدارة العمالة.

توضح سجلات الإشراف والمتابعة تواصل مستمراً من جانب مؤسسة التمويل الدولية والوكالة الدولية لضمان الاستثمار مع شركات مشاريع بنبان خلال مرحلتَي البناء والتشغيل، بما في ذلك الزيارات الميدانية، ومراجعة الوثائق والتقارير البيئية والاجتماعية، والتواصل مع الاستشاريين الفنيين والبيئيين والاجتماعيين للجهات الممولة، ومتابعة القصور والفجوات في أداء العملاء المتعلقة بإدارة العمال والإشراف على المقاولين ومعالجة الشكاوى؛ وعندما تم تحديد قصور في تطبيق نظام إدارة البيئة والمجتمع، قامت مؤسسة التمويل الدولية والوكالة الدولية لضمان الاستثمار بالتواصل لتعزيز السياسات والإجراءات وترتيبات الإشراف ومتابعة الإجراءات المتفق عليها، وبناءً على ذلك خلص مكتب المحقق إلى عدم وجود مؤشرات أولية على عدم امتثال مؤسسة التمويل الدولية أو الوكالة الدولية لضمان الاستثمار لالتزامات الإشراف والمتابعة فيما يتعلق بعدم تجديد العقود أو المخاوف المتعلقة بالتعويضات أو فقدان مستندات العمل أو مزاعم ظروف العمل غير الملائمة.

الرابط المحتمل

نظراً لأن مكتب المحقق/المستشار للتقيد بشؤون الأنظمة لم يحدد مؤشرات أولية على عدم امتثال المؤسسة الدولية للتمويل والوكالة الدولية لضمان الاستثمار، فلا يمكن إثبات وجود رابط محتمل بين الأضرار المزعومة في هذه القضية وعدم الامتثال المحتمل.

قرار مكتب المحقق/المستشار للتقيد بشؤون الأنظمة والخطوات التالية

يقرر مكتب المحقق/المستشار للتقيد بشؤون الأنظمة أن الشكوى المتعلقة بمشاريع شركة الصباح للطاقة الشمسية، وشركة صن رايز إنرجي، وشركة رايزينغ صن إنرجي لا تستوجب إجراء تحقيق بالامتثال، وقد تم إغلاق القضية.

يشارك مكتب المحقق/ المستشار للتقيد بشؤون الأنظمة هذا التقرير الخاص بتقييم الامتثال مع مجلس الإدارة، ورئيس مجموعة البنك الدولي، وإدارة مؤسسة التمويل الدولية والوكالة الدولية لضمان الاستثمار، والشركة، و المتقدم بالشكوى. كما ينشر مكتب المحقق هذا التقرير بالإضافة إلى رد إدارة مؤسسة التمويل الدولية والوكالة الدولية لضمان الاستثمار على موقعه الإلكتروني.

١. المقدمة

يهدف مجمع بنبان للطاقة الشمسية، المدعوم من قبل اتحاد من البنوك ومؤسسات تمويل التنمية، إلى توفير ١٦٥٠ ميغاواط من الطاقة المتجددة من خلال أكبر محطة للطاقة الشمسية في أفريقيا، دعماً للنمو الاقتصادي المستدام في مصر. ويعرض هذا القسم نظرة عامة على استثمارات مؤسسة التمويل الدولية و ضمانات الوكالة الدولية لضمان الاستثمار في محطات بنبان للطاقة، وعلى الشكوى المقدمة إلى مكتب المحقق/المستشار للتقيد بشؤون الأنظمة بشأن الصبح للطاقة الشمسية، وصن رايز إنرجي، و رايزينغ صن إنرجي، فضلاً عن الرد الإداري المشترك لمؤسسة التمويل الدولية والوكالة الدولية لضمان الاستثمار. كما يتضمن جدولاً زمنياً للمشروع ولهذه الشكوى لدى مكتب المحقق/المستشار.

١.١ مشروع مجمع بنبان للطاقة الشمسية، واستثمار مؤسسة التمويل الدولية، و ضمانات الوكالة الدولية لضمان

الاستثمار

يمتد مجمع بنبان للطاقة الشمسية على مساحة ٣٧,٢ كيلومتراً مربعاً مقسمة إلى ٤١ قطعة أرض، يضم ٣٢ منها محطات طاقة شمسية قيد التشغيل تقوم حالياً بنقل الكهرباء إلى الشبكة الوطنية المصرية. وتعود ملكية هذه القطع إلى شركات طاقة مختلفة تتولى تشغيلها. ويقع المجمع على بُعد ١٢ كيلومتراً شرق أقرب قرية، وهي بنبان، و ١٥ كيلومتراً غرب نهر النيل، وحوالي ٤٠ كيلومتراً شمال غرب مدينة أسوان بمحافظة أسوان في صعيد مصر.

قدمت مؤسسة التمويل الدولية دعماً تمويليًا لـ ١٣ محطة طاقة شمسية في مجمع بنبان للطاقة الشمسية، تتراوح قدرة كل منها تقريباً بين ٢٠ و ٥٠ ميغاوات، وتمت الموافقة على الاستثمارات بين يوليو^١ وسبتمبر ٢٠١٧^٢. وصُنفت جميع الاستثمارات ضمن الفئة ب، مما يعكس وجود مخاطر بيئية واجتماعية متوسطة^٣. تضمنت حزمة التمويل من مؤسسة التمويل الدولية لهذه المشاريع الثلاثة عشر ما يلي: ١٦٦,٥ مليون دولار أمريكي كفروض من الفئة أ، و ٢٣,٨ مليون دولار أمريكي كفروض من الفئة ج، و ١٢ مليون دولار أمريكي لمبادلات أسعار الفائدة، بالإضافة إلى ٤٥٠,٨ مليون دولار أمريكي تم تبنيها من خلال قروض الفئة ب والقروض الموازية، ليصل إجمالي التمويل إلى نحو ٦٥٣ مليون دولار أمريكي. وشملت الاستثمارات ست مجموعات رعاية مختلفة^٤ و ١٥ راعي مشروع، إلى جانب اتحاد من الممولين^٥.

تغطي الوكالة الدولية لضمان الاستثمار ضمانات نشطة لـ ١٢ مشروعاً في مجمع بنبان، بما في ذلك ثلاثة مشاريع مشتركة مع مؤسسة التمويل الدولية. وتشمل هذه المشاريع الاثني عشر ٢٢ عقد ضمان يغطي الرعاة المساهمين والمقرضين التجاريين ضد المخاطر السياسية، بإجمالي ٢٤١,٤ مليون دولار أمريكي. أما المشاريع التسعة المتبقية، فيتم تمويلها من قبل اتحاد يقوده البنك الأوروبي لإعادة الإعمار والتنمية.

^١ مشروعات مؤسسة التمويل الدولية أرقام: ٣٧٦٣٧، ٣٩٧٢٨، ٣٧٥٨٠، ٤٠٠١٩، ٣٧٧١٣، ٣٧٥٩١، ٣٩٩٩٥، ٣٩٩٢٩

^٢ مشروعات مؤسسة التمويل الدولية أرقام: ٣٧٦٣٣، ٤٠٣٨٦، ٤٠٣٩٠، ٣٧٦٣٦

^٣ تستخدم مؤسسة التمويل الدولية عملية تصنيف بيئي واجتماعي لتعكس حجم المخاطر والتأثيرات. التصنيف ب يعني: «أنشطة تجارية ذات مخاطر أو تأثيرات بيئية أو اجتماعية محدودة محتملة، وعددها قليل، ومحددة بالموقع بشكل عام، وقابلة للانعكاس إلى حد كبير، ويمكن التعامل معها بسهولة من خلال تدابير التخفيف». سياسة الاستدامة لمؤسسة التمويل الدولية، ٢٠١٢، وسياسة الوكالة الدولية لضمان الاستثمار حول الاستدامة البيئية والاجتماعية، ٢٠١٣.

^٤ عملاء مؤسسة التمويل الدولية: (١) أكسيونا/سويكروب/تي بي إي إيه، (٢) ألكازار، (٣) إنرراي/سي إي سي أي/دي تي، (٤) فونيكس/إنفينيتي، (٥) شابوري بالونجي، و(٦) طاقة أرابيا.

^٥ البنك الأفريقي للتنمية، البنك العربي البحريني، بنك الاستثمار في البنية التحتية الآسيوي، المؤسسة البريطانية للاستثمار الدولي، البنك الهولندي للتنمية الريادية، البنك الأوروبي العربي، البنك النمساوي للتنمية، البنك الأوروبي لإعادة الإعمار والتنمية، صندوق التمويل الفنلندي، صندوق النمو الأخضر، بروبازكو (فرنسا)، والبنك الصناعي والتجاري الصيني.

الشركات العميلة المعنية بهذه الشكوى، وهي شركة الصبح للطاقة الشمسية ش.م.م، وشركة صن رايز إنرجي ش.م.م، وشركة رايزينغ صن إنرجي ش.م.م، هي ثلاث شركات أغراض خاصة⁶ (يُشار إليها في ما يلي بـ "المشاريع")⁷ مسؤولة عن تطوير وتشغيل ثلاث محطات طاقة شمسية كهروضوئية مستقلة داخل مجمع بنبان للطاقة الشمسية، بقدرة ٥٠ ميغاوات لكل محطة. تمتلك هذه الشركات مشروع مشترك يقوده اتحاد يضم كلاً من شركة أكسيونا إنيرجيا جلوبال و إنارا البحرين (شركة أغراض خاصة). وقد وافقت مؤسسة التمويل الدولية على هذه المشاريع في يوليو ٢٠١٧، وتشكل جزءاً من محفظة مجمع بنبان للطاقة الشمسية المدعومة من مؤسسة التمويل الدولية والوكالة الدولية لضمان الاستثمار، والتي تتعلق بها هذه الشكوى.

٢.١ إدارة المخاطر البيئية والاجتماعية والإطار التنظيمي

في عام ٢٠١٥، قامت هيئة الطاقة الجديدة والمتجددة في مصر بإعداد تقييم استراتيجي بيئي واجتماعي⁸ لمشروع مجمع بنبان للطاقة الشمسية، وذلك بدعم من البنك الأوروبي لإعادة الإعمار والتنمية. وقد أسفر ذلك عن تولي كل من مؤسسة التمويل الدولية والبنك الأوروبي لإعادة الإعمار والتنمية قيادة جهود التنسيق المشتركة بين مؤسسات التمويل الإنمائية المشاركة في مشروع المجمع بهدف وضع نهج موحد ومتسق لإدارة المخاطر البيئية والاجتماعية الرئيسية.

وقد أدى ذلك بدوره إلى إنشاء جمعية مستثمري الطاقة الشمسية ببنبان⁹، وهي جهة غير حكومية يديرها ممثلون عن رعاة المشروع، وتضم غالبية المطورين في مشروعات المجمع الشمسي، بهدف معالجة المخاطر البيئية والاجتماعية بطريقة منظمة ومؤسسية. وبالتنسيق مع هيئة الطاقة الجديدة والمتجددة والشركة المصرية لنقل الكهرباء، قامت الجمعية بتعيين شركة لإدارة المرافق لتنسيق وإدارة الأنشطة على مستوى المجمع بالكامل. وترتبط مشروعات عملاء مؤسسة التمويل الدولية والوكالة الدولية لضمان الاستثمار باتفاقيات تعاقدية مع الجمعية، التي تقوم بدورها بالتعاقد مع شركة إدارة المرافق، كما يساهم كل من عملاء مؤسسة التمويل الدولية والوكالة الدولية لضمان الاستثمار بحصة من التكاليف المرتبطة بخدمات شركة إدارة المرافق.

قامت جمعية مستثمري الطاقة الشمسية ببنبان حتى تاريخه بتعيين شركتين لإدارة المرافق، الأولى خلال مرحلة إنشاء المشروع، والثانية خلال مرحلة التشغيل والصيانة. وقد تولت شركة حسن علام للخدمات مهام شركة إدارة المرافق خلال فترة الإنشاء، وانتهى تعاقدتها في نوفمبر ٢٠٢٠. وفي الشهر نفسه، قامت الجمعية بتعيين شركة هيلث أند سيفتي هوم كشركة لإدارة المرافق لمرحلة التشغيل والصيانة، وذلك بموجب عقد متعدد السنوات¹⁰.

و بموجب ترتيبات الإدارة الشاملة المعتمدة على مستوى الموقع، تُعد شركة إدارة المرافق الآلية المركزية لتنسيق وإدارة المخاطر والآثار البيئية والاجتماعية التراكمية على مستوى مجمع الطاقة الشمسية بأكمله. ويشمل هذا الدور مسؤولية إعداد وتنفيذ والحفاظ على نظام إدارة البيئة والمجتمع والصحة والسلامة¹¹، بما يتماشى مع المعيار الأول من معايير الأداء الخاصة بمؤسسة التمويل الدولية¹² والمعايير الدولية ذات الصلة.

⁶ تشير البيانات العاملة في مجمع بنبان للطاقة الشمسية في مستندات مختلفة إلى العملاء أو الرعاة أو المطورين أو الشركات ذات الغرض الخاص، حسب السياق. في هذا التقرير، يشير مصطلح "العميل" إلى المستفيد من استثمار مؤسسة التمويل الدولية أو الضامن من الوكالة الدولية لضمان الاستثمار (أي شركات المشاريع/الشركات ذات الغرض الخاص - الصبح للطاقة الشمسية ش.م.م، صن رايز إنرجي ش.م.م، ورايزينغ صن إنرجي ش.م.م). ويشير مصطلح "الرعاة" إلى مالكي الأسهم في شركات المشاريع، بما في ذلك الكيانات ضمن اتحاد المشروع المشترك بقيادة أكسيونا إنيرجيا جلوبال وإنارا البحرين ش.م.و، الذين يتولون أدوار الحكم واتخاذ القرار، ويكونون مسؤولين عن ضمان الالتزام من خلال الترتيبات التعاقدية وآليات الإشراف. ويُستخدم مصطلح "المطورون" كإشارة جماعية إلى مجموعة شركات المشاريع والرعاة الأوسع العاملة على مستوى المجمع.

⁷ لغرض هذا التقرير، يشير مصطلح "مشروع مجمع الطاقة الشمسية" إلى تطوير مجمع بنبان للطاقة الشمسية ككل، والذي يتألف من عدة قطع أرض مملوكة وتدار بواسطة رعاة مختلفين، بينما تشير الإشارات إلى "المشاريع" أو إلى مشاريع فردية إلى مشاريع مستوى القطع الأرضية الممولة من مؤسسة التمويل الدولية والوكالة الدولية لضمان الاستثمار تحديداً.

⁸ الهيئة المصرية للطاقة الجديدة والمتجددة (٢٠١٦)، التقييم البيئي والاجتماعي الاستراتيجي <https://www.eib.org/attachments/registers/65771943.pdf>

⁹ تشير الوثائق السابقة للمشروع، بما في ذلك سجلات متطلبات الأداء البيئي والاجتماعي للمشروع، إلى جمعية المطورين باسم جمعية مطوري بنبان. وتشير الوثائق اللاحقة إلى نفس الكيان باسم جمعية مطوري الطاقة الشمسية ببنبان.

¹⁰ كان من المقرر أن ينتهي عقد هيلث أند سيفتي هوم في نوفمبر ٢٠٢٥ وتم تمديده لاحقاً لمدة ستة أشهر.

¹¹ تشير وثائق مؤسسة التمويل الدولية لمجمع بنبان للطاقة الشمسية، بما في ذلك سجلات الأداء البيئي والاجتماعي وخطط العمل البيئية والاجتماعية للمشروع، إلى نظام إدارة البيئة والصحة والسلامة الاجتماعية، الذي يعادل ما يُعرف عادةً بنظام إدارة البيئة والاجتماع والسلامة وفق معيار الأداء الأول لمؤسسة التمويل الدولية.

¹² معايير الأداء البيئي والاجتماعي لمؤسسة التمويل الدولية حول الاستدامة البيئية والاجتماعية (مؤسسة التمويل الدولية، ٢٠١٢). متاحة على:

<https://www.ifc.org/en/insights-reports/2012/ifc-performance-standards>

تشمل مهام شركة إدارة المرافق بشكل محدد إعداد وتنفيذ خطط واستراتيجيات إدارة المخاطر البيئية والاجتماعية على مستوى الموقع بالكامل. وتغطي هذه الخطط من بين مجالات أخرى، علاقات العمل والعمال، وإدارة الأمن، وتقييم وإدارة مخاطر المرور، والصحة والسلامة المهنية، والاستجابة الطبية والطوارئ والحريق، وإدارة النفايات، وأمن الموقع. كما تتحمل الشركة مسؤولية إدارة آليات شكاوى العمال والمجتمع المحلي¹³، والتواصل مع أصحاب المصلحة على مستوى المجمع، ودعم التطبيق المتسق لمتطلبات البيئة والمجتمع عبر جميع المطورين والمقاولين والمقاولين من الباطن.

تُقدّم خدمات الأمن في مجمع بنبان للطاقة الشمسية من قبل شركه سيكوريكيتاس مصر، وهي شركة خاصة تقدم خدمات الأمن على مستوى المجمع بأكمله ضمن ترتيبات يتم تنسيقها عبر شركة إدارة المرافق، بالإضافة إلى خدمات أمنية منفصلة لكنها موازية لكل محطة شمسية عبر عقود مرتبطة بمقاولي التشغيل والصيانة المعيّنين من قبل شركات المشروع الخاصة. وفيما يتعلق بمشروعات الصبح للطاقة الشمسية، وصن رايز إنرجي، و رايزينغ صن إنرجي، والمرتبطة بهذه الشكاوى، تم التعاقد مع سيكوريكيتاس ايجيبت لتقديم خدمات أمنية على مستوى الموقع خلال مرحلة التشغيل. وكان أفراد الأمن المكلفون بهذه المواقع، بما في ذلك مقدم الشكاوى، موظفين لدى سيكوريكيتاس ايجيبت، ولم يكونوا موظفين لدى شركة إدارة المرافق أو شركات المشروع الخاصة أو مقاولي التشغيل والصيانة بشكل مباشر.

وقد عملت شركة استشارية خارجية كمستشار بيئي واجتماعي مستقل لصالح ممولي المشروع، بما في ذلك مؤسسة التمويل الدولية والوكالة الدولية لضمان الاستثمار. وخلال مرحلتي ما قبل الاستثمار والإنشاء، قامت الشركة الاستشارية بإجراء زيارات ميدانية لمراقبة الأداء البيئي والاجتماعي على مستوى كل من المشروع والمجمع، بما في ذلك أدوار شركات المشروع الخاصة وجمعية مستثمري الطاقة الشمسية ببنبان وشركة إدارة المرافق.

منذ ديسمبر ٢٠٢٤، قامت جمعية مستثمري الطاقة الشمسية ببنبان بتعيين شركة استشارية في مجال البيئة والمجتمع لدعم إشرافها على الأداء البيئي والاجتماعي لشركة إدارة المرافق. وتقدم هذه الشركة خدمات استشارية و متابعة وبناء قدرات، بما في ذلك المساعدة في إدارة الشكاوى وتحسين الإجراءات البيئية والاجتماعية على مستوى الموقع. وتقدم الشركة تقاريرها إلى جمعية مستثمري الطاقة الشمسية ببنبان، التي تقوم بدورها برفع تقارير ربع سنوية إلى شركات المشاريع الفردية، بينما تتواصل مؤسسة التمويل الدولية والوكالة الدولية لضمان الاستثمار مع عملائها وتشرف عليهم من خلال تقارير الرصد والمتابعة السنوية للعملاء والزيارات الميدانية.

تماشياً مع سياسة الوكالة الدولية لضمان الاستثمار بشأن الاستدامة البيئية والاجتماعية¹⁴، اتفقت مؤسسة التمويل الدولية والوكالة الدولية لضمان الاستثمار على أن تعتمد الوكالة الدولية لضمان الاستثمار على مؤسسة التمويل الدولية في إجراء المراجعة الواجبة البيئية والاجتماعية ومراقبة المشاريع المشتركة في مجمع بنبان للطاقة الشمسية، بالإضافة إلى تقييم المخاطر البيئية والاجتماعية على مستوى المجمع. ونظراً لتشابه المشاريع المدعومة من قبل مؤسسة التمويل الدولية والوكالة الدولية لضمان الاستثمار، كانت المراجعات البيئية والاجتماعية¹⁵ وخطط العمل البيئية والاجتماعية المعدة لكل استثمار وضمان متسقة إلى حد كبير.

١.٣ التعامل مع الشكاوى لدى مكتب المحقق/المستشار للتقيد بشؤون الأنظمة لمجمع بنبان للطاقة الشمسية

¹³ تعمل شركة إدارة المرافق ضمن إطار آلية التظلم في مجمع بنبان للطاقة الشمسية من خلال دعم التنسيق على مستوى الموقع، وإدارة قنوات التظلم على مستوى المجمع، والحفاظ على آلية تظلم منفصلة لموظفيها.

¹⁴ سياسة الوكالة الدولية لضمان الاستثمار بشأن الاستدامة البيئية والاجتماعية، الفقرة ٦، متاحة على:

https://www.miga.org/sites/default/files/archive/Documents/Policy_Environmental_Social_Sustainability.pdf

¹⁵ يعلن البنك الدولي للإنشاء والتعمير عن ملخص نتائج وتوصيات مراجعته لكل مشروع مقترح من الفئة ١ والفئة ٢، والمعروف باسم ملخص المراجعة البيئية والاجتماعية.

حتى تاريخه، تلقى مكتب المحقق/المستشار للتقيد بشؤون الأنظمة ٢٥ شكوى تتعلق بمجمع بنبان للطاقة الشمسية¹⁶، وتم اعتبار ٨ شكاوى منها مؤهلة وتم تسجيلها لدى مكتب المحقق/المستشار للتقيد بشؤون الأنظمة عند نشر هذا التقرير التقييمي. ووفقاً لعملية التقييم الخاصة بمكتب المحقق/المستشار للتقيد بشؤون الأنظمة، تم إحالة جميع الحالات الثماني المؤهلة في البداية إلى وظيفة حل النزاعات لدى مكتب المحقق/المستشار للتقيد بشؤون الأنظمة. وقد تم حل ٤ شكاوى - بنبان-٠٣ وبنبان-٠٤ وبنبان-٠٥ وبنبان-٠٧ - بنجاح عبر الوساطة، بينما تظل حالة بنبان-٠١ في عملية حل النزاعات.

تُعد هذه الشكاوى، مشروع الصبح للطاقة الشمسية، وصن رايز إنرجي، و رايزينغ صن إنرجي-٠١، الشكاوى الثالثة المتعلقة بمجمع بنبان للطاقة الشمسية التي يتم النظر فيها من قبل وظيفة الامتثال لدى مكتب المحقق/المستشار للتقيد بشؤون الأنظمة. وقد تم إغلاق أول شكاوى تم إحالتها إلى الامتثال، بنبان-٠٢، في مرحلة التقييم في سبتمبر ٢٠٢٥¹⁷، بينما تم إغلاق الشكاوى السادسة المؤهلة، بنبان-٠٦، في فبراير ٢٠٢٦¹⁸.

شكاوى مشروع الصبح للطاقة الشمسية، وصن رايز إنرجي، و رايزينغ صن إنرجي

في ١٧ مارس ٢٠٢٤، تلقى مكتب المحقق/المستشار للتقيد بشؤون الأنظمة شكوى مقدمة من ثلاثة أفراد يعملون كحراس أمن لدى سيكوربيكتاس ايجيبت، وكانوا مكلفين بتقديم خدمات الأمن على مستوى الموقع في محطات مشروع الصبح للطاقة الشمسية، وصن رايز إنرجي، و رايزينغ صن إنرجي - وهي جميعها مشاريع مدعومة من مؤسسة التمويل الدولية والوكالة الدولية لضمان الاستثمار¹⁹. في مايو ٢٠٢٤، قرر مكتب المحقق/المستشار للتقيد بشؤون الأنظمة أن الشكاوى تستوفي معايير الأهلية الثلاثة²⁰ الخاصة به، وبدأ في تقييم القضايا المثارة. وخلال مرحلة التقييم، أبلغ واحد من الثلاثة مقدمي الشكاوى مكتب المحقق/المستشار للتقيد بشؤون الأنظمة برغبته في الانسحاب من الشكاوى.

عقب التقييم، اتفق الأطراف على الدخول في عملية حل نزاع طوعي بتسهيل من مكتب المحقق/المستشار للتقيد بشؤون الأنظمة، وتم نقل الشكاوى إلى وظيفة حل النزاعات بالمكتب. وبدأت عملية الوساطة بين مقدمي الشكاوى وثلاث شركات المشروع (العملاء) في فبراير ٢٠٢٥، لكنها انتهت دون التوصل إلى اتفاق. وخلال المراحل المبكرة من عملية حل النزاعات، انسحب أيضاً أحد مقدمي الشكاوى المتبقين. ونتيجة لذلك، بقي فرد واحد ("مقدم الشكاوى") وواصل المشاركة في عمليتي حل النزاع والامتثال.

في يونيو ٢٠٢٥، طلب مقدم الشكاوى نقل الشكاوى إلى وظيفة الامتثال لدى مكتب المحقق/المستشار للتقيد بشؤون الأنظمة لتحديد ما إذا كان ينبغي إجراء تحقيق في الأداء البيئي والاجتماعي لمؤسسة التمويل الدولية فيما يتعلق بالقضايا المثارة في الشكاوى²¹.

¹⁶ اختار ١٧ من مقدمي الشكاوى في وقت النشر التواصل مباشرة مع البنك الدولي للإنشاء والتعمير للسعي نحو حل ميكرو قبل أن يبدأ مكتب المحقق/المستشار للتقيد بشؤون الأنظمة في تحديد الأهلية. لمزيد من المعلومات حول الحالات الأخرى المتعلقة بمشاريع بنبان، يرجى الرجوع إلى الروابط التالية: ١، ٢، ٣، ٤، ٥، ٦، ٧، و٨.

<https://www.cao-ombudsman.org/cases/egypt-benban-solar-01>

<https://www.cao-ombudsman.org/case/egypt-benban-solar-02>

<https://www.cao-ombudsman.org/cases/egypt-benban-solar-03>

<https://www.cao-ombudsman.org/case/egypt-benban-solar-04>

<https://www.cao-ombudsman.org/case/egypt-benban-solar-05>

<https://www.cao-ombudsman.org/cases/egypt-benban-solar-06>

<https://www.cao-ombudsman.org/case/egypt-benban-solar-07>

<https://www.cao-ombudsman.org/case/egypt-benban-solar-06>

¹⁷ راجع صفحة حالة مكتب المحقق/المستشار للتقيد بشؤون الأنظمة: مصر: بنبان للطاقة الشمسية-٠٢

<https://www.cao-ombudsman.org/case/egypt-benban-solar-02>

¹⁸ راجع صفحة حالة مكتب المحقق/المستشار للتقيد بشؤون الأنظمة: مصر: بنبان للطاقة الشمسية-٠٦

<https://www.cao-ombudsman.org/case/egypt-benban-solar-06>

¹⁹ راجع الملحق ١.

²⁰ سياسة مكتب المحقق/المستشار للتقيد بشؤون الأنظمة لعام ٢٠٢١: الفقرة ٣٧.

²¹ وثق مكتب المحقق/المستشار للتقيد بشؤون الأنظمة نتيجة مرحلة حل النزاع في تقرير استنتاج حل النزاع الصادر عن المكتب والمنشور بتاريخ ٢٧ أكتوبر ٢٠٢٥.

https://www.cao-ombudsman.org/sites/default/files/downloads/CAO-ConclusionReport_Benban%2006_ENG-OCT2025.pdf

١.٤ ملخص الشكوى

يلخص هذا القسم محتوى الشكوى المرفقة بهذا التقرير كملحق ١. ويعكس نطاق القضايا التي تم تناولها في هذا التقييم التقييمي للامتثال تلك القضايا التي تم تحديدها وتوضيحها خلال مراحل التقييم، وحل النزاعات، وعملية تقييم الامتثال من خلال تواصل مكتب المحقق/المستشار للتقيد بشؤون الأنظمة مع مقدم الشكوى.

تتعلق القضايا المثارة من قبل مقدم الشكوى بعدم تجديد عقد العمل الخاص به وهو محدد المدة. وادعى أن عدم تجديد عقده كان غير عادل ومرتباً بطلباته السابقة لزيادة الأجر وتحسين ظروف العمل. كما زعم أنه لم يتلقَ كامل مستحقاته عن فترة عمله الأخيرة بعد عدم تجديد العقد، بالإضافة إلى مستحقات أخرى كان يعتقد أنه من حقه الحصول عليها. كما أثارت الشكوى قضايا أوسع تتعلق بظروف العمل غير الملائمة في الموقع، بما في ذلك توفير الطعام والمياه. بالإضافة إلى ذلك، أعرب مقدم الشكوى عن مخاوف بشأن فقدان بعض المستندات المتعلقة بالعمل التي كانت بحوزة سيكيوريتاس إيجيبت بعد انتهاء عمله، والتي أشار إلى أنها مهمة لتأمين فرص عمل جديدة.

تم توضيح المخاوف المتعلقة بالتهديدات والإجراءات الانتقامية التي أُثِّرت خلال مرحلة التقييم أثناء المناقشات التي سبقتها مكتب المحقق/المستشار للتقيد بشؤون الأنظمة، ولم يعد مقدم الشكوى يطرحها كجزء من الشكوى.

يوفر القسم ٣ مزيداً من التفاصيل حول القضايا المثارة في الشكوى وتحليل التقييم ذي الصلة الذي أجراه مكتب المحقق/المستشار للتقيد بشؤون الأنظمة.

١.٥ رد إدارة مؤسسة التمويل الدولية والوكالة الدولية لضمان الاستثمار

قدمت مؤسسة التمويل الدولية والوكالة الدولية لضمان الاستثمار ردًا إداريًا مشتركًا، مرفقًا بالكامل في الملحق ٢، يتناول القضايا المثارة في الشكوى. يوضح الرد فهم مؤسسة التمويل الدولية والوكالة الدولية لضمان الاستثمار للشكوى، ويلخص الوثائق ذات الصلة المقدمة من العملاء، ويصف وجهات نظر مؤسسة التمويل الدولية والوكالة الدولية لضمان الاستثمار بشأن الإجراءات المتخذة وتطبيق المتطلبات البيئية والاجتماعية ذات الصلة فيما يتعلق بالقضايا المطروحة.

أكدت مؤسسة التمويل الدولية والوكالة الدولية لضمان الاستثمار مجددًا أن مسؤولية إدارة المخاطر والآثار البيئية والاجتماعية تقع على عاتق العملاء، وأن مؤسسة التمويل الدولية تسعى، من خلال المراجعة الواجبة، والمراقبة، والإشراف، إلى ضمان تنفيذ الأنشطة الممولة بما يتوافق مع معايير الأداء²² الخاصة بمؤسسة التمويل الدولية بشأن الاستدامة البيئية والاجتماعية. وفيما يتعلق بالعمل وظروف العمل، تشير مؤسسة التمويل الدولية والوكالة الدولية لضمان الاستثمار إلى أن المعيار الثاني للأداء: العمال وظروف العمل يتطلب من العملاء وضع سياسات وإجراءات إدارة ومراقبة أداء المقاولين من الباطن بما يتماشى مع المتطلبات المعمول بها.

وفقاً للرد الإداري، قامت مؤسسة التمويل الدولية بالإشراف البيئي والاجتماعي على مستوى كل من المشروع والمجمع منذ مرحلة المراجعة الواجبة، بما في ذلك الزيارات الميدانية خلال مرحلة الإنشاء بين ٢٠١٨ و ٢٠٢٢²³، ومراجعة أنظمة وإجراءات البيئة والمجتمع، والتواصل مع المطورين عبر جمعية مستثمري الطاقة الشمسية ببينان وشركة إدارة المرافق. وتقيد مؤسسة التمويل الدولية أن زيارات إشراف إضافية جرت في سبتمبر ٢٠٢٢؛ ويناير ويونيو ونوفمبر ٢٠٢٣؛ وديسمبر ٢٠٢٤؛ ويوليو وسبتمبر ٢٠٢٥، بما في ذلك التواصل حول إدارة العمال، ومعالجة الشكاوى، والإشراف على المقاولين.

فيما يتعلق بعدم تجديد عقد مقدم الشكوى، تشير مؤسسة التمويل الدولية والوكالة الدولية لضمان الاستثمار إلى أن الشكوى تتعلق بانتهاء وعدم تجديد عقد محدد المدة، وأن عدم التجديد هذا يختلف عن الفصل من العمل. وبعد مراجعة مؤسسة التمويل الدولية للوثائق المتعلقة بالشكاوى والتعامل مع الأمر من قبل الأطراف المعنية، أفادت مؤسسة التمويل الدولية والوكالة الدولية لضمان الاستثمار بعدم تحديد أي

²² معايير الأداء لمؤسسة التمويل الدولية للبيئة والاستدامة الاجتماعية (٢٠١٢). متاحة على:

<https://www.ifc.org/en/insights-reports/2012/ifc-performance-standards>

²³ نفذت بعض الزيارات بشكل افتراضي (عن طريق الفيديو) خلال جائحة كوفيد-١٩.

معلومات تشير إلى عدم الامتثال لمعايير الأداء فيما يتعلق بعدم تجديد العقد. ويشير الرد الإداري أيضًا إلى أن الإشعار المسبق للعقود محددة المدة غير مطلوب بموجب قانون العمل المصري، رغم اعتباره من الممارسات الجيدة.

كما أشارت مؤسسة التمويل الدولية والوكالة الدولية لضمان الاستثمار إلى أن العمال في مجمع الطاقة الشمسية يمكنهم الوصول إلى آلية شكاوى متعددة المستويات، تشمل آليات على مستوى المشروع وتصعيد على مستوى المجمع من خلال شركة إدارة المرافق وجمعية مستثمري الطاقة الشمسية ببنبان. وتفيد مؤسسة التمويل الدولية بأنها راجعت الوثائق المتعلقة بالشكاوى خلال زيارات الإشراف والمتابعات في ٢٠٢٣ و ٢٠٢٤. ووفقًا لمؤسسة التمويل الدولية، شملت هذه المراجعات تقييم إجراءات الشكاوى والسجلات المرتبطة بها، وتحديد نقاط يمكن تحسينها فيما يتعلق بحفظ السجلات ووضوح الجداول الزمنية.

فيما يتعلق بالمخاوف بشأن التهديدات والإجراءات الانتقامية التي أثبتت خلال مرحلة التقييم للشكاوى، أكدت مؤسسة التمويل الدولية والوكالة الدولية لضمان الاستثمار أن هذه المخاوف تم توضيحها لاحقًا خلال المناقشات التي سبقتها مكتب المحقق/المستشار للتقيد بشؤون الأنظمة، ولم يعد مقدم الشكاوى يطرحها ضمن الشكاوى. وبشكل أوسع، صرحت مؤسسة التمويل الدولية والوكالة الدولية لضمان الاستثمار بأن الإجراءات الانتقامية ضد أصحاب المصلحة في المشروع غير مقبولة، ووضحت الخطوات المتخذة على مستوى المجمع، بما في ذلك التواصل بشأن البيانات الرسمية ذات الصلة، ومراجعة وثائق إغلاق الشكاوى، ووضع سياسة لمكافحة الإجراءات العقابية من قبل شركة إدارة المرافق.

١.٦ رد العميل

لم يتلقَ مكتب المحقق/المستشار للتقيد بشؤون الأنظمة رداً من عملاء المشروع بالنسبة لتقييم الامتثال هذا. ومع ذلك، تنعكس وجهات نظر العملاء بشأن الشكاوى في تقرير التقييم الصادر عن مكتب المحقق/المستشار للتقيد بشؤون الأنظمة في نوفمبر ٢٠٢٤²⁴، كما هو ملخص أدناه.

وذكرت شركات المشروع التي تُشغل محطات الصبح للطاقة الشمسية، وصن رايز إنرجي، ورايزينغ صن إنرجي أن الشكاوى، من وجهة نظرهم، تتعلق أساساً بعدم تجديد عقود العمل محددة المدة الخاصة بمقدمي الشكاوى، وأن الادعاءات الأخرى ليست جوهرية أو مبررة ولا تتوافق مع القانون المعمول به.

رفض العملاء الادعاء بأن عدم تجديد العقود كان غير عادل أو ينطوي على إجراءات انتقامية من العمال. وأفادوا بأنه تم إجراء مراجعات داخلية بالتشاور مع سيكيوريتاس إيجيبت، وشركة إدارة المرافق، والمستشار البيئي والاجتماعي لجمعية مستثمري الطاقة الشمسية ببنبان، ومكتب العمل الحكومي، وأن هذه المشاورات أكدت أن عدم تجديد عقود مقدمي الشكاوى يتماشى مع طبيعة عقود العمل محددة المدة وفقاً لقانون العمل المصري. كما أشار العملاء إلى أنه تم التعامل مع الطلبات المتعلقة بالأجور التي سبق أن طرحها أفراد الأمن.

أفاد العملاء كذلك بأنهم يقومون بمراجعة عقود العمل بشكل منتظم ويتواصلون مع ممثلي أفراد الأمن بشكل مستمر لتلقي الملاحظات ومعالجة أي شواغل تُثار. وفيما يتعلق بظروف العمل، ذكروا أن العمليات في مواقع المشاريع الثلاثة تُدار بطريقة منظمة. وبخصوص توفير الغذاء، أشار العملاء إلى توفر مرافق في مواقع المشاريع لذلك، وأنه تم تقديم بدلات نقدية للعمال بناءً على طلبهم. وعلى هذا الأساس، أعرب العملاء عن رأيهم بأن الادعاءات المتعلقة بوجود ظروف عمل غير سليمة و تفتقر إلى الموضوعية.

فيما يتعلق بالادعاءات الخاصة بعدم سداد المستحقات، أفاد العملاء بأن شركة سيكيوريتاس إيجيبت قد قامت بسداد جميع المستحقات المالية الواجبة للمشتكين. ووفقاً لما ذكره العملاء، فقد بُذلت جهود لتسهيل إعادة جميع المستندات الخاصة بالمشتكين، حيث تم إرسالها إلى عناوين إقامتهم. وقد قام أحد المشتكين (وهو ليس المشتكي المتبقي في هذه القضية) باستلام هذه المستندات، بينما رفض الآخرون استلامها.

²⁴ تقرير تقييم مكتب المحقق/المستشار للتقيد بشؤون الأنظمة – مصر: مشاريع الصبح للطاقة الشمسية، صن رايز إنرجي، ورايزينغ صن إنرجي، نوفمبر ٢٠٢٤. متاح على: <https://www.cao-ombudsman.org/case/egypt-al-subh-solar-power-sunrise-energy-and-rising-sun-energy-01>

١.٧ الجدول الزمني لتطوير مجمع بنبان للطاقة الشمسية و الشكوى المتعلقة بشركات صبح للطاقة الشمسية، وصن رايز إنرجي، و رايزينغ صن إنرجي-٠١.

امتد تطوير مجمع بنبان للطاقة الشمسية على مدى عدة سنوات، حيث بدأ بموافقات مجلسي مؤسسة التمويل الدولية والوكالة الدولية لضمان الاستثمار، إضافة إلى توقيع معظم الاتفاقيات القانونية المتعلقة بالمشروعات في يونيو ٢٠١٧. تلا ذلك بدء أعمال الإنشاء في فبراير ٢٠١٨، واكتملت أعمال البناء بحلول نوفمبر ٢٠١٩ عندما وصلت المشروعات إلى مرحلة التشغيل التجاري الكامل.

إجراءات مؤسسة التمويل الدولية والوكالة الدولية لضمان الاستثمار	إجراءات و عمليات مكتب المحقق/المستشار للتقيد بشؤون الأنظمة
يوليو – سبتمبر ٢٠١٧ وافقت مؤسسة التمويل الدولية على تمويل ثلاث مشاريع شمسية في مجمع بنبان للطاقة الشمسية بقدرة ٥٠ ميجاوات لكل مشروع، بتكلفة إجمالية تقارب ٦٤ مليون دولار أمريكي لكل مشروع، تشمل قروض والتمويل المشترك. كما وافقت الوكالة الدولية لضمان الاستثمار على تقديم ضمانات بقيمة تقارب ١٠.٢ مليون دولار أمريكي لكل مشروع.	
فبراير ٢٠١٨ بدء أعمال البناء في مجمع بنبان للطاقة الشمسية	
نوفمبر ٢٠١٩ انتهاء أعمال البناء	
نوفمبر ٢٠٢٠ استبدال شركة إدارة المرافق بشركة إدارة مرافق التشغيل والصيانة (هيلث اند سيفتي هوم)	
مارس ٢٠٢٤ تلقي مكتب المحقق/المستشار للتقيد بشؤون الأنظمة شكوى مشروع الصبح للطاقة الشمسية، وصن رايز إنرجي، و رايزينغ صن إنرجي-٠١	
مايو ٢٠٢٤ تم اعتبار الشكوى مؤهلة، وبدأ مكتب المحقق/المستشار للتقيد بشؤون الأنظمة تقييم الشكوى	
نوفمبر ٢٠٢٤ اكتمل تقييم الشكوى بواسطة مكتب المحقق/المستشار للتقيد بشؤون الأنظمة، وبدأت عملية الحوار التطوعي	
أكتوبر ٢٠٢٥ تم نقل الشكوى إلى وظيفة الامتثال لدى مكتب المحقق/المستشار للتقيد بشؤون الأنظمة بعد فشل المشتكي والعملاء في حل النزاع	

	ديسمبر ٢٠٢٥ تلقي مكتب المحقق/المستشار للتقيد بشؤون الأنظمة الرد الإداري من مؤسسة التمويل الدولية والوكالة الدولية لضمان الاستثمار بشأن شكوى مشروع الصباح للطاقة الشمسية، صن رايز إنرجي، و رايزينغ صن إنرجي-١.
--	--

٢. نطاق ومنهجية تقييم الامتثال

يقصر نطاق تقييم الامتثال²⁵ هذا على القضايا المثارة في الشكوى²⁶، كما تم توضيحها من خلال عمليات التقييم، وتسوية النزاع، وتقييم الامتثال الذي أجراه مكتب المحقق/المستشار للتقيد بشؤون الأنظمة²⁷. يشمل التقييم مراجعة أولية للمعلومات المتاحة، ولا يؤدي هذا التقييم إلى أي استنتاجات نهائية حول وقوع ضرر أو عدم امتثال مؤسسة التمويل الدولية والوكالة الدولية لضمان الاستثمار²⁸، ولكنه يوفر تحليلاً للمعايير الثلاثة اللازمة لتحديد ما إذا كان ينبغي الشروع والبدء في تحقيق امتثال من قبل مكتب المحقق. وتشمل هذه المعايير:

- ما إذا كانت هناك مؤشرات أولية على وقوع ضرر أو احتمال وقوع ضرر؛
- ما إذا كانت هناك مؤشرات أولية على أن مؤسسة التمويل الدولية والوكالة الدولية لضمان الاستثمار لم تمتثل لسياساتها البيئية والاجتماعية؛
- ما إذا كان الضرر المزعوم مرتبطاً بشكل معقول بعدم امتثال مؤسسة التمويل الدولية والوكالة الدولية لضمان الاستثمار المحتمل.

يعتمد قرار تقييم مكتب المحقق/المستشار للتقيد بشؤون الأنظمة على هذه المعايير التقييمية واعتبارات أخرى ذات صلة واردة في سياسة المكتب. بالنسبة لهذه القضية، شمل التقييم مراجعة أولية للمعلومات التالية:

- الوثائق المتعلقة بالشكوى، وتقرير التقييم الخاص بمكتب المحقق/المستشار للتقيد بشؤون الأنظمة، ورد إدارة مؤسسة التمويل الدولية والوكالة الدولية لضمان الاستثمار²⁹؛
- الوثائق الخاصة بالمشروع التي شاركتها مؤسسة التمويل الدولية والوكالة الدولية لضمان الاستثمار والمتاحة على مواقعها الإلكترونية؛
- المعلومات التي تم جمعها من خلال المناقشات مع المشتكية وموظفي مؤسسة التمويل الدولية والوكالة الدولية لضمان الاستثمار؛ و
- الوثائق ذات الصلة الأخرى المتاحة للعمامة.

يعرب مكتب المحقق/المستشار للتقيد بشؤون الأنظمة عن تقديره لجميع الأطراف المذكورة في هذا التقرير التي شاركت وجهات نظرها والمعرفة التي لديها و وقتها مع الفريق الخاص بالامتثال في مكتب المحقق.

٣. تحليل مكتب المحقق/المستشار للتقيد بشؤون الأنظمة لقضايا الشكوى

²⁵ سياسة مكتب المحقق/المستشار للتقيد بشؤون الأنظمة ٢٠٢١: الفقرة ٨٨

²⁶ انظر الملحق ١.

²⁷ مصر: مشاريع الصباح للطاقة الشمسية، صن رايز إنرجي، و رايزينغ صن إنرجي-١:

<https://www.cao-ombudsman.org/case/egypt-al-subh-solar-power-sunrise-energy-and-rising-sun-energy-01>

²⁸ سياسة مكتب المحقق/المستشار للتقيد بشؤون الأنظمة ٢٠٢١: الفقرة ٩٤

²⁹ رد إدارة مؤسسة التمويل الدولية والوكالة الدولية لضمان الاستثمار، راجع الملحق ٢.

يقدم هذا القسم تحليل مكتب المحقق/المستشار للتقيد بشؤون الأنظمة ونتائج حول ما إذا كانت الشكاوى المقدمة من حارس الأمن السابق تستدعي إجراء تحقيق من قبل المكتب. ويتناول التحليل المؤشرات الأولية للأضرار واحتمالية عدم امتثال مؤسسة التمويل الدولية والوكالة الدولية لضمان الاستثمار ، وكذلك ما إذا كانت أي أضرار مزعومة مرتبطة بشكل معقول بعدم الامتثال.

تعرف سياسة مكتب المحقق/المستشار للتقيد بشؤون الأنظمة الضرر على أنه: «أي تأثير بيئي واجتماعي سلبي مادي على الأشخاص أو البيئة ناتج بشكل مباشر أو غير مباشر عن مشروع أو مشروع فرعي. وقد يكون الضرر قائماً بالفعل أو من المحتمل حدوثه في المستقبل»³⁰. ويتم تحديد المؤشر الأولي للضرر عندما تُؤلّد مراجعة المكتب الأولية للمعلومات المتاحة خلال التقييم قلقاً معقولاً أو موثقاً بشأن حدوث ضرر أو احتمال حدوثه بشكل معقول. ولا يُعادل ذلك نتيجة تثبت وقوع الضرر، والتي قد تتضح فقط من خلال تحقيق امتثال³¹.

٣.١ التحليل الأولي للأضرار

٣.١.١ عدم تجديد العقد، وعدم سداد المستحقات، وفقدان مستندات العمل

ينظر هذا القسم مجموعة من القضايا المترابطة التي نشأت نتيجة انتهاء عمل مقدم الشكاوى لدى سيكوريكيتاس مصر، بما في ذلك عدم تجديد عقده محدد المدة، والادعاءات بعدم سداد المرتب والمستحقات الأخرى المتعلقة بالعمل، وفقدان مستندات العمل. وقد أخذ مكتب المحقق/المستشار للتقيد بشؤون الأنظمة هذه القضايا معاً نظراً لارتباطها الوثيق وحدثها بشكل متتابع حول مسألة عدم تجديد العقد.

عمل مقدم الشكاوى في مجمع بنبان للطاقة الشمسية لمدة تقارب أربع سنوات بموجب عقود عمل محددة المدة متتابعة وبمدد مختلفة، كان آخرها عقد لمدة سنة ينتهي في مارس ٢٠٢٤. وقد نص هذا العقد الأخير على ما يلي: (١) أنه عقد محدد المدة مع تاريخ بدء وانتهاء محددين، (٢) أن التجديد يتطلب موافقة كتابية من كلا الطرفين، (٣) أن عدم التجديد لا يتطلب إشعاراً كتابياً، و(٤) أن علاقة العمل تعتبر منتهية عند انتهاء مدة العقد. كما أشار العقد إلى أن مقدم الشكاوى أقر بأنه قرأ ووافق على اللوائح الداخلية للشركة وإجراءات الانضباط المتبعة فيها.

أفاد مقدم الشكاوى لمكتب المحقق/المستشار للتقيد بشؤون الأنظمة بأنه كان يفهم أن عمله قائم على عقود محددة المدة قابلة للتجديد، وأشار إلى أنه كان يتوقع أن يتم تجديد عقده باستمرار، مع اعترافه بأن علاقة عمله لم تكن قائمة على عقد دائم غير محدد المدة.

أبلغت سيكوريكيتاس مصر مقدم الشكاوى شفهيًا في مارس ٢٠٢٤، وفي اليوم الأخير لعقده، بعدم تجديد عقده وأنه لا يجب عليه العودة إلى العمل في اليوم التالي. وأفاد مقدم الشكاوى لمكتب المحقق/المستشار للتقيد بشؤون الأنظمة بأنه كان يتوقع أن يتلقى إشعارًا مسبقًا بعدم التجديد. كما أشار إلى أن الإخطار بعدم تجديد العقد تم بعد وقت قصير من إثارته لمخاوف بشأن راتبه وتوفير الوجبات خلال ساعات العمل، وأنه يعتقد أن الحدين مرتبطان.

أفاد مقدم الشكاوى أيضًا لمكتب المحقق/المستشار للتقيد بشؤون الأنظمة بأن عدم تجديد عقده أدى إلى فقدان للدخل، مما تسبب في صعوبات اقتصادية وضغط نفسي شخصي.

يشير مكتب المحقق/المستشار للتقيد بشؤون الأنظمة إلى أن مقدم الشكاوى أثار مخاوفه أيضًا من خلال آلية شكاوى العمال في مجمع بنبان للطاقة الشمسية، والتي تسمح بالتصعيد من مستوى المشروع إلى شركة إدارة المرافق وإذا لزم الأمر إلى إشراف جمعية مستثمري الطاقة الشمسية بنبان. وتشير السجلات إلى أن مقدم الشكاوى أبلغ عن مخاوفه شفهيًا لشركات المشروع فور انتهاء عقده، ثم قدّم الشكاوى إلى شركة إدارة المرافق في منتصف مارس ٢٠٢٤، ثم تواصل مع المستشار البيئي والاجتماعي لجمعية مستثمري الطاقة الشمسية بنبان في أواخر مارس ٢٠٢٤. وتشير المعلومات التي راجعها مكتب المحقق/المستشار للتقيد بشؤون الأنظمة خلال تقييمه إلى أنه، في سياق هذه الشكاوى المحددة، وثّق المستشار البيئي والاجتماعي الذي تعاقبت معه جمعية مستثمري الطاقة الشمسية بنبان

³⁰ سياسة مكتب المحقق/المستشار للتقيد بشؤون الأنظمة لعام ٢٠٢١. المصطلحات.

³¹ تنص الفقرة ٩٤ من سياسة مكتب المحقق/المستشار للتقيد بشؤون الأنظمة على أن "عملية التقييم لا تؤدي إلى حكم نهائي بشأن التزام مؤسسة التمويل الدولية والوكالة الدولية لضمان الاستثمار بسياساتهم البيئية والاجتماعية أو الضرر المرتبط بها. يمكن لمكتب مكتب المحقق إجراء هذه التقييمات فقط في سياق التحقيق."

مشاوراته مع مسؤولي مكتب العمل الحكومي في أسوان بشأن عقد عمل مقدم الشكوى. ووفقاً للمعلومات المسجلة، أشار مكتب العمل إلى أن العقد محدد المدة للمشتكي قد ينتهي دون إشعار مسبق بموجب قانون العمل المصري³².

عند النظر في الأضرار المرتبطة بعدم تجديد عقد العمل محدد المدة لمقدم الشكوى، ركز مكتب المحقق/المستشار للتقيد بشؤون الأنظمة على الطريقة التي تم بها إبلاغ القرار ومعالجته، بدلاً من قانونية ترتيب العقد نفسه. واستند تحليل مكتب المحقق/المستشار للتقيد بشؤون الأنظمة إلى متطلبات معيار الأداء ٢ لمؤسسة التمويل الدولية: العمل وظروف العمل والمذكرة الإرشادية³³ المصاحبة له، والتي تعترف بأن ظروف العمل تتجاوز مكان العمل المادي لتشمل معاملة العمال فيما يتعلق بالقرارات المتعلقة بالعمل، بما في ذلك طريقة إنهاء الخدمة، ومدى احترام الكرامة الشخصية للعمال.

يلاحظ مكتب المحقق/المستشار للتقيد بشؤون الأنظمة في هذه الحالة أن مقدم الشكوى أفاد بأنه تم إبلاغه شفهيًا في اليوم الأخير لعقده بعدم تجديده، وأنه لا يجب عليه العودة إلى العمل في اليوم التالي. وبينما كان عقد مقدم الشكوى يسمح بعدم التجديد دون إشعار كتابي مسبق، يرى مكتب المحقق/المستشار للتقيد بشؤون الأنظمة أن توقيت وطريقة إبلاغ القرار، كما وصفها مقدم الشكوى، قد ساهمت بشكل معقول في حدوث حالة من عدم اليقين والضغط النفسي المرتبط بفقدان الوظيفة والدخل. وعلى هذا الأساس، يستنتج مكتب المحقق/المستشار للتقيد بشؤون الأنظمة وجود مؤشرات أولية للأضرار المتعلقة بالطريقة التي تم بها تنفيذ عدم تجديد العقد، بما في ذلك الضرر الاقتصادي الناتج عن فقدان العمل والدخل.

فيما يتعلق بالمستحقات بعد انتهاء فترة خدمته، ادعى مقدم الشكوى أنه لم يتلقَ الدفعة الكاملة عن آخر ١٥ يومًا من عمله. كما أشار إلى أنه يعتقد أنه كان يستحق تعويض نهاية الخدمة الإضافي بناءً على سنوات خدمته، بالإضافة إلى مستحقات أو بدلات أخرى متعلقة بالعمل، بما في ذلك المبالغ المتعلقة بعدم توفير الغذاء خلال ساعات العمل.

لم يكن لدى مكتب المحقق/المستشار للتقيد بشؤون الأنظمة إمكانية الوصول إلى سجلات الرواتب أو قسائم المدفوعات أو أي مستندات مالية أخرى للتحقق بشكل مستقل ما إذا كانت هناك أي رواتب أو تعويضات نهاية الخدمة أو بدلات أخرى لم تُدفع. وتشير المعلومات التي راجعها المكتب خلال التقييم إلى أنه، في سياق آلية التظلم وتقديم الشكاوى للعمال التي بادر بها مقدم الشكوى، قام المستشار البيئي والاجتماعي لجمعية مستثمري الطاقة الشمسية ببنين بالتشاور مع مسؤولي مكتب العمل الحكومي في أسوان بشأن التعويضات ومستحقات نهاية العقد للعمال محدد المدة. ووفقاً للمعلومات المسجلة، أشار مكتب العمل إلى أنه عند انتهاء العقد محدد المدة، يقتصر استحقاق العامل على دفع الراتب عن الفترة الأخيرة، وأنه لا توجد مستحقات مالية إضافية مستحقة في حالة مقدم الشكوى.

يشير مكتب المحقق/المستشار للتقيد بشؤون الأنظمة أيضًا إلى أنه، بناءً على المعلومات المتاحة، حاولت سيكوريكيتاس مصر ترتيب اجتماع لمقدم الشكوى لاستلام مستحقاته عن الفترة الأخيرة من عمله، إلى جانب المستندات المتعلقة بالعمل. ولم يحضر مقدم الشكوى الاجتماع المحدد، موضحًا لمكتب المحقق/المستشار للتقيد بشؤون الأنظمة أن الظروف الشخصية والعائلية حالت دون ذلك في ذلك الوقت.

وعلى هذا الأساس، يستنتج مكتب المحقق/المستشار للتقيد بشؤون الأنظمة أن المعلومات المتوفرة غير كافية لتحديد مؤشرات أولية للأضرار المتعلقة بعدم دفع الراتب أو تعويض نهاية الخدمة أو أي مستحقات أخرى متعلقة بالعمل.

فيما يتعلق بفقدان المستندات المتعلقة بالعمل، أفاد مقدم الشكوى بأن شهادة خدمته العسكرية والشهادة التعليمية لم تُعاد إليه بعد انتهاء فترة عمله، وقد أفادت سيكوريكيتاس مصر لاحقًا بأن هذه المستندات فُقدت نتيجة حدوث حريق.

أشار مقدم الشكوى إلى أن غياب هذه المستندات كان له تأثير سلبي مستمر على قدرته في البحث عن عمل جديد وتأمينه، حيث إن استبدالها يتطلب وقتًا وجهدًا كبيرين والسفر إلى محافظة أخرى.

³² تم تقديم رأي مكتب العمل بالإشارة إلى قانون العمل المصري رقم ١٢ لسنة ٢٠٠٣، الذي كان ساري المفعول في ذلك الوقت. ومنذ ذلك الحين تم استبداله بقانون عمل جديد تم اعتماده في ٢٠٢٥.

³³ أعدت مؤسسة التمويل الدولية ملاحظات إرشادية تتوافق مع معايير الأداء الخاصة بالاستدامة البيئية والاجتماعية. توفر هذه الملاحظات إرشادات حول متطلبات معايير الأداء، بما في ذلك المواد المرجعية وأفضل الممارسات لتحسين أداء المشاريع. وهي ليست مخصصة لتحديد السياسات بحد ذاتها، بل لتوضيح متطلبات معايير الأداء ومساعدة العملاء وموظفي المؤسسة في تطبيقها، مع الأخذ في الاعتبار سياق المشروع والحكم المهني.

استنادًا إلى المعلومات المتاحة، يستنتج مكتب المحقق/المستشار للتقيد بشؤون الأنظمة وجود مؤشرات أولية للأضرار الناتجة بشكل غير مباشر عن المشاريع فيما يتعلق بفقدان مستندات العمل لمقدم الشكوى. ويشير المكتب أيضًا إلى أن مقدم الشكوى لم يقدم باستلام المستندات عندما حاولت سيكوريكتاس مصر ترتيب اجتماع في أوائل أبريل ٢٠٢٤، كما رفض لاحقًا التعويض المالي المقدم لعدم استبدالها، وهي عوامل قد تكون أثرت على مدى وطول فترة التأثيرات الموصوفة.

٣.١.٢ ظروف العمل غير الجيدة

أثار مقدم الشكوى أيضًا مخاوف بشأن ظروف العمل غير الجيدة أثناء فترة عمله، مدعيًا أن أفراد الأمن كان عليهم إحضار طعامهم ومياههم الخاصة خلال الفترات بسبب عدم توفير الوجبات وعدم إمكانية الوصول إلى مياه الشرب. وخلال مرحلة التقييم، أفاد العملاء بأن الكانتين كان متوفر في مواقع المشاريع، وأن سيكوريكتاس مصر قدمت بدلات نقدية لتغطية تكاليف الوجبات³⁴. ويشير مكتب المحقق/المستشار للتقيد بشؤون الأنظمة أيضًا إلى أن عقد عمل مقدم الشكوى لم يتضمن أي شروط تتعلق بالوجبات أو البدلات المتعلقة بها. ولم يكن لدى المكتب إمكانية الوصول إلى سجلات أو تقارير تقنيش ميدانية ذات صلة بهذه الادعاءات، أو أي دليل آخر يؤكد صحة الظروف الموصوفة.

استنادًا إلى المعلومات المتاحة، يستنتج مكتب المحقق/المستشار للتقيد بشؤون الأنظمة أن المعلومات غير كافية لتحديد مؤشرات أولية لأضرار مادية مرتبطة بظروف العمل غير الجيدة التي ادعاها مقدم الشكوى.

٣.٢ تحليل المؤشرات الأولية على عدم امتثال مؤسسة التمويل الدولية والوكالة الدولية لضمان الاستثمار لإطار

الاستدامة البيئية والاجتماعية

يجب أن ينظر تقييم الامتثال الذي يجريه مكتب المحقق/المستشار للتقيد بشؤون الأنظمة فيما إذا كانت هناك مؤشرات أولية على احتمال عدم امتثال مؤسسة التمويل الدولية لسياساتها البيئية والاجتماعية³⁵. وفي هذه الحالة، قام مكتب المحقق/المستشار للتقيد بشؤون الأنظمة بتقييم إجراءات كل من مؤسسة التمويل الدولية والوكالة الدولية لضمان الاستثمار في ضوء المكونات ذات الصلة من سياسة الاستدامة لمؤسسة التمويل الدولية ٢٠١٢ وسياسة الحصول على المعلومات (٢٠١٢). ومن أجل الوفاء بالالتزامات المنصوص عليها في هاتين السياستين، تشترط مؤسسة التمويل الدولية على عملائها العمل بما يتماشى مع معايير الأداء (٢٠١٢). وتشكل هذه السياسات والمعايير مجتمعة إطار الاستدامة لمؤسسة التمويل الدولية³⁶، كما تحدد معايير المؤسسة فيما يتعلق بإدارة المخاطر البيئية والاجتماعية، ومتطلبات العملاء، والإشراف، والإفصاح.

ويعرض فيما يلي ملخص للالتزامات البيئية والاجتماعية ذات الصلة المنطبقة في هذه الحالة، إلى جانب تحليل مكتب المحقق/المستشار للتقيد بشؤون الأنظمة لاحتمالات عدم امتثال مؤسسة التمويل الدولية والوكالة الدولية لضمان الاستثمار.

٣.٢.١ التزامات مؤسسة التمويل الدولية بموجب إطار الاستدامة

³⁴ مصر: مشاريع الصباح للطاقة الشمسية، صن رايز إنرجي، و رايزينغ صن إنرجي-٠١: تقرير تقييم مكتب المحقق <https://www.cao-ombudsman.org/case/egypt-al-subh-solar-power-sunrise-energy-and-rising-sun-energy-01>

³⁵ سياسة مكتب المحقق ٢٠٢١، فقرة ٩١.

³⁶ إطار الاستدامة الخاص بمؤسسة التمويل الدولية: سياسة الاستدامة البيئية والاجتماعية، المعايير الأداء، وسياسة الوصول إلى المعلومات. متاح على: <https://www.ifc.org/en/what-we-do/sector-expertise/sustainability/policies-and-standards>

تنص سياسة الاستدامة على أن «تُعد جهود مؤسسة التمويل الدولية في تنفيذ أنشطة الاستثمار والخدمات الاستشارية، و عدم التسبب في ضرر للأشخاص والبيئة»³⁷، عنصرًا محوريًا في مهمتها الإنمائية». وللوفاء بهذا التفويض، تسعى مؤسسة التمويل الدولية إلى ضمان أن «الاستثمارات المقترحة التي يُحدد أنها تنطوي على مستويات متوسطة إلى مرتفعة من المخاطر البيئية و/أو الاجتماعية، أو التي قد يترتب عليها آثار بيئية و/أو اجتماعية سلبية، سيتم تنفيذها بما يتماشى مع متطلبات معايير الأداء»³⁸.

ولتحقيق مهمتها وأهدافها، يتعين على مؤسسة التمويل الدولية إجراء المراجعة الواجبة البيئية والاجتماعية قبل الاستثمار لجميع أنشطتها الاستثمارية. وتكون المراجعة الواجبة البيئية والاجتماعية التي تجريها مؤسسة التمويل الدولية متناسبة مع طبيعة النشاط التجاري وحجمه ومرحلته، وكذلك مع مستوى المخاطر والآثار البيئية والاجتماعية³⁹. وعادةً ما تشمل العناية الواجبة البيئية والاجتماعية خلال مرحلة التقييم مراجعة المعلومات والوثائق المتاحة، وإجراء زيارات ميدانية عند الاقتضاء، وتقييم أداء النشاط التجاري مقارنةً بمتطلبات معايير الأداء، وتحديد أوجه القصور والتحسينات اللازمة.

تتفق مؤسسة التمويل الدولية مع العميل عند تحديد مثل هذه الثغرات على اتخاذ تدابير وإجراءات إضافية مقابلة لمعالجتها. وتتبع هذه التدابير في خطة العمل البيئية والاجتماعية للمشروع، وتُحدد بوصفها شروطًا ضرورية لاستثمار مؤسسة التمويل الدولية⁴⁰. واستنادًا إلى نتائج المراجعة الواجبة البيئية والاجتماعية التي تجريها مؤسسة التمويل الدولية، فإنها تلتزم بتمويل الأنشطة الاستثمارية التي يُتوقع أن تمتثل لمتطلبات معايير الأداء خلال فترة زمنية معقولة⁴¹.

تقوم مؤسسة التمويل الدولية خلال تنفيذ المشروع بالإشراف على الأداء البيئي والاجتماعي للعميل مقارنةً بشروط التمويل⁴². وكجزء من عملية الإشراف، تنفذ مؤسسة التمويل الدولية برنامجًا منظمًا للإشراف على الأنشطة التي تنطوي على مخاطر و/أو آثار بيئية واجتماعية، بما في ذلك إجراء زيارات ميدانية عند الاقتضاء، ومراجعة المعلومات التي يقدمها العميل من خلال التقارير السنوية للرصد، ومتابعة تنفيذ خطة العمل البيئية والاجتماعية⁴³. وفي حال عدم امتثال العميل بالتزاماته البيئية والاجتماعية، تعمل مؤسسة التمويل الدولية مع العميل لإعادته إلى حالة الامتثال. وإذا أخفق العميل في استعادة الامتثال، فإن مؤسسة التمويل الدولية تمارس حقوقها وسبل الانتصاف المتاحة لها، حسبما يكون مناسبًا⁴⁴.

معايير الأداء ذات الصلة لمؤسسة التمويل الدولية

قام مكتب المحقق/المستشار للتقيد بشؤون الأنظمة بمراجعة أداء كل من مؤسسة التمويل الدولية والوكالة الدولية لضمان الاستثمار في ضوء معياري الأداء الأكثر صلة بالمسائل المثارة في هذه الشكوى:

معياري الأداء ١: تقييم وإدارة المخاطر والآثار البيئية والاجتماعية: يتطلب معيار الأداء ١ من العملاء تحديد وتقييم «جميع المخاطر والآثار البيئية والاجتماعية ذات الصلة»⁴⁵ المرتبطة باستثمار مؤسسة التمويل الدولية. كما يؤكد على أهمية إدارة الأداء البيئي والاجتماعي طوال دورة المشروع، مع الإقرار بأن نظام الإدارة البيئية والاجتماعية الفعال يُعد عملية ديناميكية ومستمرة تبدأ بدعم من الإدارة العليا وتستند إلى تفاعل ومشاركة بين العميل والعاملين لديه⁴⁶.

معياري الأداء ٢: العمال وظروف العمل: يتطلب معيار الأداء ٢ من العميل اعتماد وتنفيذ سياسات وإجراءات للموارد البشرية⁴⁷، وأن «يوفر للعمال معلومات موثقة تكون واضحة ومفهومة بشأن حقوقهم بموجب قوانين العمل والتوظيف الوطنية وأي اتفاقيات جماعية

³⁷ مؤسسة التمويل الدولية، سياسة الاستدامة ٢٠١٢، فقرة ٩.

³⁸ مؤسسة التمويل الدولية، سياسة الاستدامة ٢٠١٢، فقرة ٣.

³⁹ مؤسسة التمويل الدولية، سياسة الاستدامة ٢٠١٢، فقرة ٢٦.

⁴⁰ مؤسسة التمويل الدولية، سياسة الاستدامة ٢٠١٢، فقرة ٢٨.

⁴¹ مؤسسة التمويل الدولية، سياسة الاستدامة ٢٠١٢، فقرة ٢٢.

⁴² مؤسسة التمويل الدولية، سياسة الاستدامة ٢٠١٢، فقرة ٢٤.

⁴³ مؤسسة التمويل الدولية، سياسة الاستدامة ٢٠١٢، فقرة ٤٥.

⁴⁴ مؤسسة التمويل الدولية، سياسة الاستدامة ٢٠١٢، فقرة ٤٥.

⁴⁵ مؤسسة التمويل الدولية، معيار الأداء ١ لعام ٢٠١٢، فقرة ٧.

⁴⁶ مؤسسة التمويل الدولية، المعيار الأداء ١ لعام ٢٠١٢، فقرة ١.

⁴⁷ مؤسسة التمويل الدولية، المعيار الأداء ٢ لعام ٢٠١٢، فقرة ٨.

معمول بها، بما في ذلك حقوقهم المتعلقة بساعات العمل، والأجور، والعمل الإضافي، والتعويضات، والمزايا، وذلك عند بدء علاقة العمل وكذلك عند حدوث أي تغييرات جوهرية عليها»⁴⁸.

يجب على العميل أن يستند في علاقة العمل إلى مبدأ تكافؤ الفرص والمعاملة العادلة، وألا يمارس أي شكل من أشكال التمييز فيما يتعلق بأي جانب من جوانب علاقة العمل، مثل التوظيف والتعيين، والتعويضات [...] وإنهاء الخدمة. كما يتطلب معيار الأداء ٢ من العملاء اتخاذ تدابير لمنع ومعالجة التحرش أو الترهيب و/أو الاستغلال، ولا سيما فيما يتعلق بالنساء⁴⁹. وينبغي لهم أيضاً توفير ظروف عمل وشروط توظيف معقولة ومتسقة مع متطلبات معيار الأداء ٥٠٢. وتوضح المذكرة الإرشادية لمعيار الأداء ٢ أن «ظروف العمل» تشمل كلاً من الظروف داخل مكان العمل، مثل البيئة المادية، والصحة والسلامة المهنية، وإمكانية الوصول إلى المرافق الصحية، وكذلك معاملة العمال، بما في ذلك الممارسات التأديبية، وإجراءات إنهاء الخدمة، واحترام كرامة العمال⁵¹. كما يُطلب من العميل توفير آلية تظلم وتقديم الشكاوى للعمال لتمكينهم من إثارة المخاوف المتعلقة بمكان العمل⁵².

فيما يتعلق بالعمال المتعاقد معهم، مثل مقدم الشكاوى في هذه الحالة، تتطلب مؤسسة التمويل الدولية والوكالة الدولية لضمان الاستثمار من العملاء وضع سياسات وإجراءات لإدارة ومراقبة أداء أصحاب العمل من الموردين الخارجيين (مثل سيكوريتاس ايجيبت) فيما يتعلق بمتطلبات معيار الأداء ٥٣، وضمان أن يكون لدى المقاولين والمتعاقدين من الباطن نظام إدارة ببنية واجتماعية مناسب⁵⁴. كما يجب على العملاء التأكد من تمتع العمال المتعاقد معهم من إمكانية الوصول إلى آلية التظلم للعمال. وفي حال عدم قدرة الموردين الخارجيين على توفير هذه الآلية، يقوم عميل مؤسسة التمويل الدولية/الوكالة الدولية لضمان الاستثمار بتمديد آلية التظلم الخاصة به لتشمل العمال الذين يعملون لدى الموردين الخارجيين⁵⁵.

٣.٢.٢ تحليل مكتب المحقق/المستشار للتقيد بشؤون الأنظمة لإجراءات مؤسسة التمويل الدولية والوكالة الدولية لضمان الاستثمار

العناية الواجبة البيئية والاجتماعية قبل الاستثمار

● عدم تجديد العقد، وعدم دفع التعويضات، وفقدان مستندات العمل

تم إعداد تقييم بيئي واجتماعي استراتيجي تراكمي لمجمع بنبان للطاقة الشمسية في عام ٢٠١٦ كجزء من المراجعة الواجبة البيئية والاجتماعية قبل الاستثمار⁵⁶. حدّد هذا التقييم أن العمل وظروف العمال تُعدّ قضايا شاملة وعابرة للمجمع تنشأ من مرحلتَي البناء والتشغيل نظراً لحجم القوى العاملة وعدد المطورين العاملين. أشار التقييم إلى أن عدم التناسق في معايير العمل بين المشاريع قد يخلق ارتباطاً لدى العمال ويزيد من مخاطر المشكلات المتعلقة بالعمل. اقترح التقييم تطوير معايير مشتركة تغطي عمليات توظيف ومعاملة العمال، والإقامة، والصحة والسلامة.

حدّد التقييم البيئي والاجتماعي الاستراتيجي التراكمي أن العمل وظروف العمل تُعدّ مخاطر تراكمية وعلى مستوى المجمع، وأكد على الحاجة إلى التنسيق بين مطوري محطات الطاقة. وكان التحليل عام ولم يشمل فصلاً مفصلاً لمخاطر العمل في مصر كما يعيشها العمال عملياً، ولم يقيّم كيفية تنفيذ وحماية الإجراءات المقترحة للعمال على مستوى المشروع والمقاولين. ونتيجة لذلك، اعتمدت فعالية

⁴⁸ مؤسسة التمويل الدولية، المعيار الأداء ٢ لعام ٢٠١٢، فقرة ٩.

⁴⁹ مؤسسة التمويل الدولية، المعيار الأداء ٢ لعام ٢٠١٢، فقرة ١٥.

⁵⁰ مؤسسة التمويل الدولية، المعيار الأداء ٢ لعام ٢٠١٢، فقرة ٥.

⁵¹ مؤسسة التمويل الدولية، ملاحظات التوجيه ٢٠١٢، الإرشادات التوجيهية ٢: العمل وظروف العمل، فقرة ٢١.

⁵² مؤسسة التمويل الدولية، المعيار الأداء ٢ لعام ٢٠١٢، فقرة ٢٠.

⁵³ مؤسسة التمويل الدولية، المعيار الأداء ٢ لعام ٢٠١٢، فقرة ٢٥.

⁵⁴ مؤسسة التمويل الدولية، المعيار الأداء ٢ لعام ٢٠١٢، فقرة ٢٤.

⁵⁵ مؤسسة التمويل الدولية، المعيار الأداء ٢ لعام ٢٠١٢، فقرة ٢٦.

⁵⁶ التقييم الاستراتيجي للأثر البيئية والاجتماعية للمجمع الشمسي بنبان للبنك الأوروبي لإعادة الإعمار والتنمية والمؤسسات المالية التنموية المشاركة، يوليو ٢٠١٧ (متاح على: https://www.ebrd.com/content/dam/ebd_dxp/documents/owcs-archive/Environment/esia-48213sesa.pdf)

توصيات التقييم البيئي والاجتماعي الاستراتيجي التراكمي المتعلقة بالعمل على الإجراءات اللاحقة على مستوى المشروع، بما في ذلك تطوير أنظمة الإدارة البيئية والاجتماعية وتنفيذ إجراءات خطة العمل البيئية والاجتماعية لكل محطة طاقة.

أجرت مؤسسة التمويل الدولية، كجزء من المراجعة الواجبة البيئية والاجتماعية قبل الاستثمار، زيارات تقييم ميدانية لمجمع بنبان للطاقة الشمسية في ديسمبر ٢٠١٥ ومارس ٢٠١٧، بمرافقة المهندس والمستشار الفني المستقلين للممولين. شكلت هذه الزيارات جزءاً من تقييم مؤسسة التمويل الدولية والوكالة الدولية لضمان الاستثمار للمخاطر والآثار البيئية والاجتماعية المرتبطة بالاستثمارات المقترحة، بما في ذلك ظروف العمل المستمرة والمتوقعة على مستوى المجمع، وأفادت تلك نتائج تقييم مؤسسة التمويل الدولية والوكالة الدولية لضمان الاستثمار.

حدّدت المراجعة الواجبة البيئية والاجتماعية قبل الاستثمار لمؤسسة التمويل الدولية الحاجة إلى التنسيق على مستوى الموقع للإدارة البيئية والاجتماعية في مجمع بنبان للطاقة الشمسية، نظراً لحجم التطوير والمخاطر التراكمية المرتبطة بتعدد المطورين. عكس هذا التقييم التنسيق مع الممولين الآخرين المشاركين في المجمع بما في ذلك البنك الأوروبي لإعادة الإعمار والتنمية. كما توقعت مؤسسة التمويل الدولية الحاجة إلى تعزيز قدرات الإشراف البيئي والاجتماعي خلال مرحلة تنفيذ المشروع، ودرست تخصيص موارد ميزانية إضافية لدعم هذا الإشراف.

أنشأت مؤسسة التمويل الدولية، كجزء من عملية التقييم، خطط العمل البيئية والاجتماعية الخاصة بالمشروع لمعالجة الثغرات المحددة وتعزيز إدارة المخاطر البيئية والاجتماعية. طُبِّقت هذه الخطط بشكل متسق عبر المشاريع المدعومة من مؤسسة التمويل الدولية والوكالة الدولية لضمان الاستثمار على مستوى الموقع، وأدرجت في الاتفاقيات القانونية مع عملاء مطوري محطات الطاقة الشمسية بوصفها شرطاً ملزماً للاستثمار. وشمل ذلك العملاء الذين يشغلون مشاريع الصبح للطاقة الشمسية، وصن رايز إنرجي، و رايزنغ صن إنرجي.

تعلّقت عدة من نقاط خطة العمل البيئية والاجتماعية بالعمل وظروف العمل وإدارة العمال من الموردين الخارجيين، كما يلي:

تضمنت الفقرة ٢ من خطة العمل البيئية والاجتماعية مطالبة الرعاة بتطوير وتنفيذ نظام إدارة بيئية واجتماعية وصحية وسلامة خاصة بالمشروع⁵⁷ قبل بدء البناء، بما يتوافق مع معيار الأداء ١ لمؤسسة التمويل الدولية والمعايير الدولية ذات الصلة. تضمن هذا النظام السياسات البيئية والاجتماعية والصحية والسلامة، وخطط الإدارة وخطط التخفيف من المخاطر، وترتيبات المراقبة والمراجعة، والهيكل التنظيمي مع تحديد واضح للأدوار والمسؤوليات، وآليات متابعة حالات عدم الامتثال، وإجراءات الاستعداد للطوارئ وكيفية الاستجابة لها.

نطُرقت الفقرة رقم ٦ من خطة العمل البيئية والاجتماعية إلى مسألة العمل وظروف العمل من خلال اشتراط الرعاة على المقاولين في أقسام الهندسة والمشترريات والبناء والمقاولين في التشغيل والصيانة تطوير وتنفيذ سياسات وإجراءات الموارد البشرية بما يتوافق مع معيار الأداء ٢ لمؤسسة التمويل الدولية وقانون العمل المصري، وضمان تطبيق هذه السياسات على كل من العمال والمقاولين من الباطن. تضمنت هذه السياسات والإجراءات للموارد البشرية، وشملت شروط وأحكام العمل، والأجور والمزايا، وساعات العمل والعمل الإضافي، واستحقاقات الإجازات، وإجراءات إنهاء الخدمة، وعدم التمييز وتكافؤ الفرص، وحظر العمل القسري وعمل الأطفال، والممارسات التأديبية، وحقوق وواجبات العمال. اشتراط الرعاة أيضاً ضمان اطلاع العمال على هذه السياسات وتلقيهم التدريب عليها، وإنشاء تقارير الموارد البشرية ومؤشرات الأداء الرئيسية عبر سلسلة المقاولين في الهندسة والمشترريات والبناء، والتشغيل والصيانة، والمقاولين من الباطن.

تضمنت الفقرة ٧ من خطة العمل البيئية والاجتماعية من الرعاة ضمان إنشاء وتوفير آلية تظلم للعمال متوافقة مع معيار الأداء ٢ لمؤسسة التمويل الدولية. حددت الوثائق المتعلقة بالإفصاح عن استثمارات المؤسسة والوكالة الدولية لضمان الاستثمار أن يتم إعلام

⁵⁷ تشير الوثائق الخاصة بمجمع بنبان للطاقة الشمسية، بما في ذلك ملخصات المراجعة البيئية والاجتماعية وخطط العمل البيئية والاجتماعية، إلى نظام إدارة الصحة والسلامة والبيئة. هذا المصطلح يعادل ما يُعرف عادةً بنظام إدارة البيئة والمجتمع في معيار الأداء الأول لمنظمة التمويل الدولي.

العمال بآلية التظلم أثناء برنامج التعريف والتدريب المبدئي، وأن تكون متاحة لجميع العمال في مجالات الهندسة والمشتريات والبناء، والتشغيل والصيانة، والمقاولين من الباطن، وأن يتم دمجها ضمن ترتيبات إدارة العمال على مستوى المشروع.

تناولت الفقرة رقم ٩ خطة العمل البيئية والاجتماعية مسألة العمال المتعاقد معهم من خلال الموردّين الخارجيين من خلال اشتراط الرعاة وضع سياسات وإجراءات لإدارة ومراقبة أداء أصحاب العمل من الموردّين الخارجيين فيما يتوافق مع متطلبات معايير الأداء لمؤسسة التمويل الدولية. أشارت وثائق الإفصاح البيئي والاجتماعي الخاصة بالمشاريع إلى أنه كان متوقعاً من الرعاة بذل جهود معقولة لضمان أن يكون المقاولون من الموردّين الخارجيين ذوي سمعة جيدة ويعملون وفق أنظمة مناسبة للإدارة البيئية والاجتماعية والصحة والسلامة، وأن تُدرج المتطلبات البيئية والاجتماعية ذات الصلة ضمن الترتيبات التعاقدية لهم⁵⁸.

تشير المعلومات المتاحة لمكتب المحقق/المستشار للتقيد بشؤون الأنظمة إلى عدم وجود مؤشرات أولية على عدم التزام مؤسسة التمويل الدولية والوكالة الدولية لضمان الاستثمار في الامتثال لالتزاماتهما البيئية والاجتماعية بموجب سياسة الاستدامة لعام ٢٠١٢ خلال مرحلة المراجعة الواجبة قبل الاستثمار فيما يتعلق بالمسائل المثارة في الشكوى. تبين السجلات، كما ورد تفصيله أعلاه، أن مؤسسة التمويل الدولية والوكالة الدولية لضمان الاستثمار طبقت سياسة الاستدامة على استثماراتها في مجمع بنبان للطاقة الشمسية، وأجرت المراجعة الواجبة البيئية والاجتماعية قبل الاستثمار من خلال مراجعة الوثائق وقامت بإجراء زيارات ميدانية للتقييم، واشترطت الامتثال لمتطلبات معايير الأداء.

اشتراطت مؤسسة التمويل الدولية والوكالة الدولية لضمان الاستثمار، عند تحديد المخاطر خلال مرحلة التقييم، بما في ذلك المخاطر المتعلقة بالعمل وظروف العمل، تنفيذ تدابير تصحيحية محددة زمنياً من خلال خطط العمل البيئية والاجتماعية الخاصة بالمشروع، والتي أدرجت بوصفها شروطاً ملزمة للاستثمار. شملت هذه التدابير، من بين أمور أخرى، وضع سياسات وإجراءات للعمل تتماشى مع متطلبات معيار الأداء ٢، وتوفير آليات تظلم فعالة للعمال، وضمان الإدارة المناسبة للعمال المتعاقد معهم من خلال أطراف ثالثة.

يرى مكتب المحقق/المستشار للتقيد بشؤون الأنظمة أن هذه الخطوات تتسق مع التزامات المراجعة الواجبة الواقعة على عاتق مؤسسة التمويل الدولية والوكالة الدولية لضمان الاستثمار بموجب سياسة الاستدامة، بما في ذلك تحديد المخاطر والآثار البيئية والاجتماعية واستخدام خطط الإجراءات التصحيحية لدعم الامتثال لمتطلبات معايير الأداء. واستناداً إلى ذلك، لا يحدد مكتب المحقق/المستشار للتقيد بشؤون الأنظمة مؤشرات أولية على عدم امتثال مؤسسة التمويل الدولية والوكالة الدولية لضمان الاستثمار خلال مرحلة ما قبل الاستثمار.

● ظروف العمل غير مناسبة

أشارت العناية الواجبة قبل الاستثمار التي أجرتها مؤسسة التمويل الدولية لمجمع بنبان للطاقة الشمسية، إلى العمل وظروف العمل بوصفها مخاطر تراكمية على مستوى المجمع، بما في ذلك الاعتبارات المتعلقة بمدى رضا العمال. تم ذلك من خلال أنشطة التقييم، مثل إجراء تقييم بيئي واجتماعي استراتيجي تراكمي وإنشاء خطط العمل البيئية والاجتماعية على مستوى المشروع.

أكد التقييم البيئي والاجتماعي الاستراتيجي التراكمي الحاجة إلى توفير مرافق صحية مناسبة، وإدارة النفايات ومياه الصرف، وتوفير مرافق ملائمة لإعداد الطعام وجمع المخلفات خلال مرحلة البناء، مع استمرار تطبيق ممارسات إدارة الموقع ذات الصلة خلال مرحلة التشغيل. توقع التقييم أيضاً أن يتولى المقاولون مسؤولية توفير الطعام والمياه للعمال، على أن تُدار هذه الترتيبات من خلال أنظمة إدارة وإشراف على مستوى الموقع بدلاً من تنظيمها من خلال عقود العمل الفردية⁵⁹.

⁵⁸ ارجع إلى صفحات مشاريع منظمة التمويل الدولية للحصول على ملخصات المراجعة البيئية والاجتماعية للأرقام: ٣٧٦٣٧، ٣٩٧٢٨، ٣٧٥٨٠، ٤٠٠١٩، ٣٧٧١٣، ٣٧٥٩١، ٣٩٩٩٥، ٣٩٧٢٩، ٣٧٦٣٣، ٤٠٣٨٦، ٤٠٣٩٠، ٣٧٦٣٦.

⁵⁹ التقييم الاستراتيجي للآثار البيئية والاجتماعية لمجمع بنبان للطاقة الشمسية، أعد لصالح البنك الأوروبي لإعادة الإعمار والتنمية والمؤسسات المالية التنموية المشاركة، يوليو ٢٠١٧ (متاح على الرابط: https://www.ebrd.com/content/dam/ebd_dxp/documents/owcs-archive/Environment/esia-48213sesa.pdf)

تناول التقييم البيئي والاجتماعي الاستراتيجي التراكمي هذه المسائل على مستوى عام، وركز على البنية التحتية وممارسات إدارة الموقع ومسؤوليات المقاولين، دون أن يحدد استحقاقات محددة للعمال أو يبين كيفية توفير الطعام أو الترتيبات الأخرى المرتبطة بالعمال وكيفية تضمينها في عقود العمل الفردية؛ ولذلك اعتمد تنفيذ هذه التدابير على الأنظمة اللاحقة على مستوى المشروع، بما في ذلك ترتيبات نظام الإدارة البيئية والاجتماعية، ومتطلبات إدارة المقاولين، وأنشطة الإشراف خلال مرحلة التنفيذ.

تماشيًا مع تحديد المخاطر المتعلقة بالعمل على مستوى المجمع شملت وثائق الإفصاح البيئي والاجتماعي وخطط العمل البيئية والاجتماعية على مستوى المشروع للمشاريع المدعومة من مؤسسة التمويل الدولية والوكالة الدولية لضمان الاستثمار متطلبات ذات صلة بالعمل وظروف العمل، وتضمنت: (١) تطوير وتنفيذ سياسات وإجراءات الموارد البشرية المتوافقة مع معيار الأداء ٢ من قبل المقاولين في مجالات الهندسة والمشتريات والبناء والمقاولين في التشغيل والصيانة ومقاوليهم من الباطن (خطة العمل البيئية والاجتماعية - فقرة رقم ٦؛ ٢) إنشاء آليات تظلم متاحة للعمال (خطة العمل البيئية والاجتماعية - فقرة رقم ٧؛ ٣) اشتراط الرعاة بإدارة ومتابعة أداء أصحاب العمل من الموردين الخارجيين فيما يتعلق بمعايير الأداء من خلال الترتيبات التعاقدية وآليات الإشراف (خطة العمل البيئية والاجتماعية - فقرة رقم ٩).

عاجلت العناية الواجبة قبل الاستثمار التي أجرتها مؤسسة التمويل الدولية مسائل العمل وظروف العمل بصفقتها مخاطر بيئية واجتماعية ذات صلة، ووضعت متطلبات لإدارتها من خلال خطط العمل البيئية والاجتماعية على مستوى المشروع، بالإضافة إلى متطلبات الإشراف خلال تنفيذ المشروع. واستنادًا إلى ذلك، لا يحدد مكتب المحقق/المستشار للتقيد بشؤون الأنظمة مؤشرات أولية على عدم امتثال مؤسسة التمويل الدولية والوكالة الدولية لضمان الاستثمار بالنسبة للالتزامات العناية الواجبة قبل الاستثمار فيما يتعلق بظروف العمل غير مناسبة التي وردت في الشكوى.

الإشراف

● عدم تجديد العقود، وعدم دفع المستحقات، وفقدان مستندات العمل.

نفذت خطط العمل البيئية والاجتماعية على مستوى المشروع، والتي وضعت خلال مرحلة العناية الواجبة قبل الاستثمار، و خلال بداية تنفيذ مشاريع مؤسسة التمويل الدولية والوكالة الدولية لضمان الاستثمار في مجمع بنبان للطاقة الشمسية بعد موافقة مجلس الإدارة. أغلقت الإجراءات المطلوبة من العملاء المشغلين لمشاريع الصبح للطاقة الشمسية، وصن رايز إنرجي، ورايزينغ صن إنرجي بحلول أغسطس ٢٠١٧.⁶⁰

تشير الوثائق المتاحة إلى أن مؤسسة التمويل الدولية أجرت إشرافًا مستمرًا على الأداء البيئي والاجتماعي في مشاريع الصبح للطاقة الشمسية، وصن رايز إنرجي، ورايزينغ صن إنرجي، وأنه تم تنفيذ زيارات إشراف ميدانية تم بين عامي ٢٠١٨ و٢٠٢٥.

طور الرعاة المشاركون في المشاريع، ونفذوا بشكل مشترك نظام إدارة بيئية واجتماعية وصحية وسلامة موحد عبر محطات الصبح للطاقة الشمسية، وصن رايز إنرجي، ورايزينغ صن إنرجي.⁶¹ صُمم هذا النظام ليتوافق مع معايير الأداء لمؤسسة التمويل الدولية والتشريعات الوطنية السارية، وإدارة الأداء البيئي والاجتماعي والصحي والسلامة خلال مراحل البناء والتشغيل، بما في ذلك جميع المقاولين والمقاولين من الباطن المشاركين في المواقع.

حدّد نظام الإدارة البيئية والاجتماعية والصحية والسلامة الخاص بالعملاء عدة مخاطر متعلقة بالعمل ذات صلة بالقضايا المثارة في هذه المراجعة، شملت المخاطر المرتبطة بسياسات الموارد البشرية غير الواضحة أو التي لم يتم توصيلها بشكل جيد، وظروف العمل غير المثلى المقدمة من المقاولين أو المقاولين من الباطن، وعدم كفاية أو تنفيذ حماية العمال، وغياب أو التطبيق الغير مناسب لآلية تظلم فعالة

⁶⁰ راجع خطط العمل البيئية والاجتماعية الخاصة بمشاريع الصبح للطاقة الشمسية، صن رايز إنرجي، ورايزينغ صن إنرجي، والمتاحة هنا.

<https://disclosures.ifc.org/project-detail/ESRS/39729/al-subh-solar-power>

<https://disclosures.ifc.org/project-detail/ESRS/39995/acciona-benban-2>

<https://disclosures.ifc.org/project-detail/ESRS/39997/acciona-benban-3>

⁶¹ يستخدم عملاء المشروع مصطلح نظام إدارة البيئة والمجتمع للإشارة إلى إطار إدارة المشروع. ويتوافق هذا مع مصطلح نظام إدارة البيئة والصحة والسلامة المهنية المستخدم في وثائق المؤسسة المالية الدولية، مثل خطة العمل البيئية والاجتماعية، ويعكس متطلبات المعيار الأول لأداء المؤسسة المالية الدولية.

للعمال، كما أقرّ النظام إمكانية أن تؤدي ممارسات العمل غير المتسقة بين المقاولين الذين يعملون بالتوازي داخل المجمع الشمسي إلى خلق حالة من الارتباك أو عدم الرضا بين العمال.

ضمنت التدابير الوقائية المنصوص عليها في نظام الإدارة البيئية والاجتماعية والصحية والسلامة وخطة الإدارة البيئية والاجتماعية، متطلبات تطوير وتوحيد سياسات الموارد البشرية عبر جميع المقاولين والمقاولين من الباطن في المحطات الثلاث، واستخدام محددات وظيفية واضحة وشروط تعاقدية للعمال، وإنشاء آلية تظلم للعمال والتواصل بشأنها، وإجراء مراجعات دورية لمراقبة الامتثال وتحديد الإجراءات التصحيحية.

تضمن نظام الإدارة البيئية والاجتماعية والصحية والسلامة أيضًا سياسات وإجراءات متعلقة بالعمل ذات صلة بالقضايا التي تم فحصها في هذه المراجعة. شملت هذه السياسات سياسة الموارد البشرية والصحة والسلامة المهنية التي تحدد التزامات عملاء مؤسسة التمويل الدولية باحترام حقوق العمال، والامتثال للقوانين السارية المتعلقة بالأجور وساعات العمل، والحفاظ على المبادئ العمالية المعترف بها دوليًا، وتوفير ظروف عمل آمنة وصحية للعمال، بما في ذلك العمال المتعاقد معهم من خلال المقاولين والمقاولين من الباطن. أيضًا تضمنت خطة صحة وسلامة المجتمع وتأثير تدفق العمال التي خصصت مسؤولية مسائل العمل المتعلقة بمعياري الأداء ١ ومعياري الأداء ٢ في المحطات الثلاث لأخصائي اجتماعي معين، وقانون العمل الوطني، وألزامت المقاولين بالامتثال لمعايير الأداء ونظام الإدارة البيئية والاجتماعية والصحية والسلامة، وأكدت وجود آلية تظلم للعمال في الموقع.

واكب نظام الإدارة البيئية والاجتماعية والصحية والسلامة على مستوى المشروع، الذي يغطي المشاريع الثلاثة المذكورة في هذه الشكوى، سياسات وإجراءات على مستوى المجمع بأكمله في مجمع بنبان للطاقة الشمسية، والتي تم تضمينها في نظام الإدارة البيئية والاجتماعية والصحية والسلامة الخاص بمجلس إدارة المجمع خلال مرحلة التشغيل. شملت هذه السياسات مدونة قواعد سلوك العمال التي تطبق على جميع المطورين والمقاولين والمقاولين من الباطن، ومقدمي الخدمات الآخرين، والعمال في سلسلة التوريد ذات الصلة. حددت المدونة أن الأطراف المتعاقدة معها من موردين خارجيين يُتوقع أن يتم إعلامهم بالمدونة وأن يلتزموا بمعاييرها، ووضعت توقعات لإدارة العمال والسلوك في مكان العمل، بما في ذلك أحكام تتعلق بعدم التمييز والمعاملة الاحترامية، ومنع الانتقام والتحرش، وممارسات التوظيف والتعيين العادلة، ووضوح وشمولية عقود العمل والمستندات المتعلقة بالتوظيف.

أجرى فريق البيئة والمجتمع التابع لمؤسسة التمويل الدولية في عام ٢٠١٨ مراجعة بيئية واجتماعية للمشاريع الثلاثة، والتي حددت قضايا تتعلق بتنفيذ نظام الإدارة البيئية والاجتماعية والصحية والسلامة، بما في ذلك الجوانب المتعلقة بالعمالة والصحة والسلامة المهنية لإدارة المقاولين من الباطن، وأوضحت المراجعة الحاجة إلى تعزيز تطبيق متطلبات البيئة والمجتمع من قبل المقاولين من الباطن، وإتاحة خطط الإدارة البيئية والاجتماعية والصحية والسلامة المعتمدة في الموقع والتواصل بشأنها مع العمال، وتواصلت مؤسسة التمويل الدولية والوكالة الدولية لضمان الاستثمار مع رعاة مشاريع الصبح للطاقة الشمسية، وصن رايز إنرجي، ورايزينغ صن إنرجي بشأن تنفيذ نظام الإدارة البيئية والاجتماعية والصحية والسلامة، بما في ذلك عقد اجتماعات مع الموظفين الرئيسيين في المشروع لتوضيح التوقعات المتعلقة بالامتثال لمعايير الأداء لمؤسسة التمويل الدولية.

أوضحت سجلات إشراف مؤسسة التمويل الدولية في عام ٢٠١٩، ومع استعداد المشاريع الثلاثة للانتقال من مرحلة البناء إلى التشغيل، خطط إدارة البيئة والاجتماعية والصحية والسلامة للتشغيل والصيانة التي تغطي مواقع المشاريع. وخلال هذه الفترة، تشير سجلات مؤسسة التمويل الدولية إلى أن رعاة المشاريع كانوا ينفذون خطط الإدارة البيئية والاجتماعية والصحية والسلامة والتدابير المتفق عليها في خطة العمل وفق الجداول الزمنية التي أكدها المهندس الاستشاري المستقل والمستشار الفني للممولين.

قدّمت شركات العملاء بخصوص محطات الصبح للطاقة الشمسية، وصن رايز إنرجي، ورايزينغ صن إنرجي تقارير دورية حول الأداء البيئي والاجتماعي لمؤسسة التمويل الدولية والوكالة الدولية لضمان الاستثمار، والتي أشارت إلى المتابعة المستمرة للمقاولين والمقاولين من الباطن، بما في ذلك مراجعة تقارير المتابعة الشهرية التي يعدها المقاول وتشمل مؤشرات الأداء المتعلقة بالعمل والصحة والسلامة والبيئة والمجتمع، وتشير المعلومات التي راجعها مكتب المحقق/المستشار للتقيد بشؤون الأنظمة إلى أن هذه التقارير اعتمدت على أنظمة مراقبة كانت متوافقة مع خطة الإدارة البيئية والاجتماعية والصحية والسلامة للمشروع وخطط الإدارة البيئية والاجتماعية والصحية والسلامة الخاصة بمقاولي الهندسة والمشتريات والبناء والتشغيل والصيانة، وشملت بيانات ومؤشرات تتعلق بإدارة القوى العاملة، والصحة والسلامة المهنية، وآليات التظلم، والحوادث، وغيرها من مؤشرات الأداء البيئي والاجتماعي.

أشارت تقارير المتابعة البيئية والاجتماعية إلى أنه بالإضافة إلى المراقبة الروتينية، تم تنفيذ أنشطة العناية الواجبة والمراجعة البيئية والاجتماعية بشكل متكرر بين عامي ٢٠١٩ و ٢٠٢٣، وشملت هذه الأنشطة مزيجاً من الإشراف الذي يقوده الممولون والمراجعات الداخلية التي أجرتها فرق الجودة والصحة والسلامة والأمن والبيئة الخاصة بالشركات ، والمراجعات التي كلفت بها أطراف ثالثة من قبل هذه الشركات.

وصفت التقارير البيئية والاجتماعية أيضاً ترتيبات فرق العمل البيئية والاجتماعية الموجودة على مستوى شركات المشاريع مع مرور الوقت، بما في ذلك وجود مدير جودة وصحة وسلامة وأمن وبيئة مخصص وموظفين داعمين في مجال البيئة والمجتمع، تتحمل مسؤوليات تشمل الصحة والسلامة المهنية والقضايا الاجتماعية. و تعكس التقارير أن الأدوار و الوظائف المخصصة للبيئة والمجتمع تم الحفاظ عليها وتم إبلاغ الممولين بها.

رغم أن مكتب المحقق/المستشار للتقيد بشؤون الأنظمة لم يطلع على تقارير المراجعة الأساسية كجزء من هذا التقييم للامتثال، إلا أن عمليات الإبلاغ والمراجعة المنعكسة في تقارير المتابعة البيئية والاجتماعية، عند النظر إليها مجتمعة، تشير إلى وجود نمط مستمر من المراقبة البيئية والاجتماعية والإبلاغ المنتظم للممولين طوال فترة المراجعة.

لاحظت تقييمات مؤسسة التمويل الدولية للأداء البيئي والمجتمعي للمشاريع الثلاثة في عامي ٢٠٢٢ و ٢٠٢٤ أن العملاء ظلوا متواصلين خلال الإشراف، وقدموا المستندات والتقارير التحديثات ذات الصلة، واستجابوا لملاحظات مؤسسة التمويل الدولية، بما في ذلك عند الحاجة إلى دعم إضافي لتنفيذ نظام الإدارة البيئية والاجتماعية والصحية والسلامة. تشير سجلات مؤسسة التمويل الدولية إلى أن متطلبات خطط العمل البيئية والاجتماعية كانت تُطبق، وأن خطط الإدارة البيئية والاجتماعية والصحية والسلامة كانت موجودة، وأن شكاوى العمال كانت تُعالج من خلال آليات التظلم المعمول بها. وأضافت المؤسسة أن تنفيذ خطط العمل البيئية والاجتماعية عبر المشاريع الثلاثة ساهم في تحسين الأداء، بما في ذلك: (١) إنشاء وتنفيذ نظام إدارة بيئية واجتماعية وصحية وسلامة للمشروع أثناء التشغيل؛ (٢) تعيين مدير مؤهل للجودة والصحة والسلامة والأمن والبيئة؛ (٣) تطبيق أنظمة إدارة الموارد البشرية والصحة والسلامة المهنية للموظفين المباشرين وغير المباشرين بما يتوافق مع متطلبات معيار الأداء ٢؛ و(٤) إنشاء آليات تظلم للعمال والمجتمع تنطبق على مرحلتَي البناء والتشغيل. وقد تم تقديم شكاوى مكتب المحقق/المستشار للتقيد بشؤون الأنظمة بعد فترة وجيزة من تقييم الأداء البيئي والاجتماعي لمؤسسة التمويل الدولية لعام ٢٠٢٤.

دعمت مؤسسة التمويل الدولية في يونيو ٢٠٢٣ ورشة عمل تركز على العمل مع جمعية مستثمري الطاقة الشمسية ببنبان ومجلس إدارة المجمع والمطورين في مجمع بنبان للطاقة الشمسية. هدفت الورشة إلى تعزيز قدرات إدارة العمل من خلال مناقشة علاقات العمال وآليات إدارة الشكاوى. كما ركزت الجلسات على توضيح الأدوار والمسؤوليات بين جمعية مستثمري الطاقة الشمسية ببنبان ومجلس إدارة المجمع والمطورين فيما يتعلق بالإشراف على العمال وتقديم الشكاوى على مستوى المجمع.

تعكس سجلات الإشراف تواصل مستمرًا من مؤسسة التمويل الدولية والوكالة الدولية لضمان الاستثمار والممولين الآخرين مع شركات المشاريع لمراقبة ومعالجة المخاطر البيئية والاجتماعية خلال مرحلتَي البناء والتشغيل. وشملت أنشطة الإشراف زيارات دورية للمواقع، ومراجعة المستندات وتقارير التقدم البيئي والاجتماعي، والتفاعل والتواصل مع المستشارين الفنيين والبيئيين والاجتماعيين للممولين والمتابعة بشأن الثغرات المحددة المتعلقة بإدارة العمال، والإشراف على المقاولين، ومعالجة الشكاوى.

تشير المعلومات التي راجعها مكتب المحقق/المستشار للتقيد بشؤون الأنظمة في هذه الحالة إلى أن مؤسسة التمويل الدولية والوكالة الدولية لضمان الاستثمار حددت أوجه قصور في تنفيذ نظام الإدارة البيئية والاجتماعية والصحية والسلامة خلال الإشراف المبكر، بما في ذلك القضايا المتعلقة بالعمال والمقاولين من الباطن، وتواصلت مع رعاة المشاريع لتحسين السياسات والإجراءات وترتيبات الإشراف والمتابعة. ومع مرور الوقت، تابعت إشراف مؤسسة التمويل الدولية تنفيذ الإجراءات المتفق عليها، بما في ذلك إتمام تدابير خطط العمل البيئية والاجتماعية، وإنشاء وتشغيل أنظمة إدارة العمالة، وتوضيح مسؤوليات المقاولين، وتشغيل آليات التظلم و الشكاوي التي تنطبق على العمال المتعاقدين معهم عبر المقاولين والمقاولين من الباطن.

استنادًا إلى المعلومات التي راجعها المكتب، لا يحدد تقييم مكتب المحقق/المستشار للتقيد بشؤون الأنظمة مؤشرات أولية على عدم امتثال مؤسسة التمويل الدولية والوكالة الدولية لضمان الاستثمار لالتزامات الإشراف الخاصة بهما فيما يتعلق بعدم تجديد العقود، والمستحقات المالية، وإتاحة مستندات العمل.

● ظروف العمل الغير مناسبة

حدّد نظام الإدارة البيئية والاجتماعية والصحية والسلامة المشترك المُطبق في مشاريع الصبح للطاقة الشمسية، وصن رايز إنرجي، ورايزينغ صن إنرجي خلال تنفيذ المشروع المخاطر المتعلقة بظروف العمل الغير مناسبة أو غير المثالية للمقاولين والمقاولين من الباطن، بما في ذلك النقاط المرتبطة بالحصول على الطعام والمياه. و لمعالجة هذه المخاطر، وضع النظام تدابير تركز على الامتثال لقوانين العمل المعمول بها، وصياغة عقود عمل واضحة وسياسات الموارد البشرية، وترتيبات للمراجعة والمراقبة للإشراف على أداء المقاولين والمقاولين من الباطن خلال مرحلتى البناء والتشغيل. كما حدّد النظام المخاطر المرتبطة بجودة الطعام والمياه المقدمة في الموقع، وطلب استخدام منتجات آمنة وعالية الجودة، مع متابعة من خلال المراجعات والمؤشرات المتعلقة بجودة الطعام والمياه.

لا تحدّد سياسة حقوق الإنسان وسياسة الموارد البشرية والصحة والسلامة المهنية المشمولة في نظام إدارة البيئة والاجتماعية والصحية والسلامة للمشروع استحقاقات محددة تتعلق بتوفير الطعام أو الماء. ومع ذلك، تشمل السياسات التزامات أوسع ذات صلة بالقضايا المثارة في الشكوى، بما في ذلك القيام بالعناية الواجبة لتجنب التأثيرات السلبية على حقوق الإنسان، وتحديد المخاطر المهنية ومعالجتها، وتوفير ظروف عمل آمنة وصحية وكرامة للموظفين والمقاولين.

بالإضافة إلى أنظمة المشروع على مستوى كل مشروع، كانت ظروف العمل خلال مرحلة التشغيل في مجمع بنبان للطاقة الشمسية تُنظّم أيضًا من خلال سياسات تُطبّق على مستوى المجمع عبر شركة إدارة المرافق. وشملت هذه السياسات مدونة سلوك العمل التي تنطبق على جميع المطورين والمقاولين والمقاولين من الباطن، ومقدمي الخدمات من الأطراف الثالثة، والعاملين في سلسلة التوريد ذات الصلة بالمجمع. وتناولت المدونة صراحة مسائل رفاهية العمال ذات الصلة بالشكوى، بما في ذلك الوصول إلى مياه الشرب، وتوفير الوجبات خلال ساعات العمل، وتوفير أماكن مظلمة للراحة والصلاة، والمتطلبات الأساسية للسلامة في نقل العمال. كما نصّت المدونة على أن هذه المعايير تنطبق على العمال المتعاقد معهم من الموردين الخارجيين (خلال أطراف ثالثة)، وطلبت من الأطراف المتعاقدة معها أن يكونوا على علم بها ويلتزمون بأحكامها.

تشير الوثائق المتاحة إلى أن مؤسسة التمويل الدولية والوكالة الدولية لضمان الاستثمار أجرت إشرافًا مستمرًا على الأداء البيئي والاجتماعي في مشاريع الصبح للطاقة الشمسية، وصن رايز إنرجي، ورايزينغ صن إنرجي، بما في ذلك زيارات ميدانية بين عامي ٢٠١٨ و٢٠٢٥. وتعكس سجلات الإشراف أنه خلال هذه الفترة راقبت المؤسسات مسائل العمال وظروف العمل على مستوى المشروع وعلى مستوى المجمع. وشمل هذا التفاعل اهتمامًا مبكرًا بمدى كفاية المرافق وأماكن الإقامة المخصصة لأفراد الأمن في المواقع الثلاثة، إضافة إلى معالجة الشكاوى المتعلقة بالطعام التي أثارها موظفو شركة إدارة المرافق وتم التعامل معها.

تضمّنت تقارير المتابعة البيئية والاجتماعية المقدمة إلى مؤسسة التمويل الدولية والوكالة الدولية لضمان الاستثمار معلومات عن الشكاوى التي تم تلقيها ومعالجتها من خلال آليات التظلم على مستوى المشروع خلال فترات الإبلاغ، بما في ذلك مصدر الشكوى (أي شركات المشروع أو مقاول التشغيل والصيانة أو المقاولين من الباطن)، وموضوعها العام، وحالتها ضمن إجراءات معالجة الشكاوى. ولم تشمل القضايا التي أبلغ عنها العمال من خلال هذه الآلية ادعاءات تتعلق بالحصول على الوجبات أو بظروف الرفاهية الأساسية من النوع الذي أثاره مقدم الشكوى. ومع إدراك مكتب المحقق/المستشار للتقيد بشؤون الأنظمة أن تقارير الشكاوى قد لا تعكس بالضرورة جميع المخاوف التي يثيرها العمال، تشير السجلات إلى أن مسائل الشكاوى كانت تُرصد ويُبلّغ عنها للممولين كجزء من الإشراف البيئي والاجتماعي المستمر.

يلاحظ مكتب المحقق/المستشار للتقيد بشؤون الأنظمة أن المعلومات المتاحة لهذا التقييم تتضمن سجلات محدودة على مستوى الموقع تؤكد ما إذا كانت وجبات الطعام أو الترتيبات المتعلقة بها قد قُدمت لمقدم الشكوى خلال فترة عمله. وفي الوقت نفسه، تشير سجلات الإشراف إلى أن مؤسسة التمويل الدولية والوكالة الدولية لضمان الاستثمار ظلت منخرطة ومتواصلة مع شركات المشروع بشأن قضايا العمال وظروف العمل، بما في ذلك إنشاء ومراجعة ترتيبات نظام الإدارة البيئية والاجتماعية وخطط الإدارة، وتحديد أوجه القصور،

ومتابعة تنفيذ التدابير التصحيحية بمرور الوقت. كما تعكس الوثائق التي جرى استعراضها وجود سياسات ونظم إدارية للعمال على مستوى المشروع وعلى مستوى مجمع بنبان للطاقة الشمسية، وأن أداء المقاولين ذوي الصلة كان خاضعاً للرصد وعمليات المراجعة، وأن إشراف مؤسسة التمويل الدولية والوكالة الدولية لضمان الاستثمار تابع التحسينات في الأداء البيئي والاجتماعي خلال مرحلة التشغيل.

وعلى هذا الأساس، لا يحدد التقييم الأولي الذي أجراه مكتب المحقق/ المستشار للتقيد بشؤون الأنظمة مؤشرات على عدم امتثال مؤسسة التمويل الدولية والوكالة الدولية لضمان الاستثمار لالتزاماتها المتعلقة بالإشراف فيما يخص الادعاء المتعلق بظروف العمل غير الملائمة.

٣.٣ تحليل وجود صلة محتملة بين ادعاءات الضرر واحتمال عدم امتثال الوكالة الدولية لضمان الاستثمار

نظراً لعدم وجود مؤشرات أولية على احتمال عدم امتثال مؤسسة التمويل الدولية والوكالة الدولية لضمان الاستثمار لمتطلبات معيار الأداء ٢، لا يمكن إثبات وجود صلة محتملة بين ادعاءات الضرر واحتمال عدم الامتثال.

٤. اعتبارات إضافية في التقييم

تنص سياسة مكتب المحقق/المستشار للتقيد بشؤون الأنظمة (الفقرة ٩٢) على أن تأخذ تقييمات الامتثال في الاعتبار اعتبارات إضافية ذات صلة، بما في ذلك ما إذا كانت إدارة مؤسسة التمويل الدولية والوكالة الدولية لضمان الاستثمار قد أثبتت بوضوح أنها تعاملت بصورة مناسبة مع القضايا التي أثارها مقدم الشكوى أو الواردة في الطلب الداخلي واتبعت السياسات البيئية والاجتماعية، أو ما إذا كانت الإدارة قد أقرت بعدم امتثالها للسياسات البيئية والاجتماعية ذات الصلة.

ويلاحظ مكتب المحقق/المستشار للتقيد بشؤون الأنظمة أن مؤسسة التمويل الدولية والوكالة الدولية لضمان الاستثمار تصرفت بما يتماشى مع التزاماتها بموجب سياسة الاستدامة بتحديد ومراجعة فرص تحسين أداء العملاء (الفقرة ٤٣)، وذلك عقب تلقي الشكوى المتعلقة بمشاريع الصبح للطاقة الشمسية، وصن رايز إنرجي، و رايزينغ صن إنرجي-٠١.

وبعد تلقي الشكوى، أجرت مؤسسة التمويل الدولية مراجعة لمدى امتثال شركات المشروع لمتطلبات معيار الأداء ٢، مع التركيز على مجالات رئيسية مثل سياسات الموارد البشرية، وآليات معالجة الشكاوى، وظروف العمل بشكل عام. كما نظمت مؤسسة التمويل الدولية ورشة عمل مخصصة لقضايا العمل، بهدف تعزيز قدرة العميل على الاستجابة بفعالية لمتطلبات معيار الأداء ٢.

٥. قرار مكتب المحقق/المستشار للتقيد بشؤون الأنظمة

يقرر مكتب المحقق/المستشار للتقيد بشؤون الأنظمة أن الشكوى المتعلقة بمشاريع شركة الصبح للطاقة الشمسية، وشركة صن رايز إنرجي، وشركة رايزينغ صن إنرجي لا تستوجب إجراء تحقيق بالامتثال، وقد تم إغلاق القضية.

يشارك مكتب المحقق/المستشار للتقيد بشؤون الأنظمة هذا التقرير الخاص بتقييم الامتثال مع مجلس الإدارة، ورئيس مجموعة البنك الدولي، وإدارة مؤسسة التمويل الدولية والوكالة الدولية لضمان الاستثمار، والشركة، و المتقدم بالشكوى. كما ينشر مكتب المحقق هذا التقرير بالإضافة إلى رد إدارة مؤسسة التمويل الدولية والوكالة الدولية لضمان الاستثمار على موقعه الإلكتروني.

الملحق ١ : الشكوى.

من: [REDACTED]
تاريخ الإرسال: الأحد ١٧ مارس ٢٠٢٤، الساعة ٧:٤٨ صباحًا
إلى: [REDACTED]

السلام عليكم ورحمة الله وبركاته،
تحية طيبة،

أتقدم بهذه الشكوى أنا: [REDACTED]
أعمل لدى شركة سيكوريكيتاس ايجيبت في مجمع بنبان للطاقة الشمسية بمحافظة أسوان، وقد أمضيت في العمل مع الشركة أكثر من أربع سنوات. وعندما تقدمت بطلب لزيادة في الراتب مع زملائي، رفضت الشركة تجديد عقد عملي بعد انتهائه، وكذلك عقود ثلاثة من زملائي.

بإدعاء أننا كنا ننام أثناء ساعات العمل وأننا كنا نغيب كثيرًا خلال فترة العمل. مع العلم ان الشركة كانت تقوم بالفعل بخصم مبالغ من رواتبنا في حال الغياب أو النوم أثناء نوبات العمل الليلية. كما لم تسمح لنا بالحصول على ساعة الراحة المستحقة خلال ساعات العمل. إضافة إلى ذلك، لم يتم إبلاغنا مسبقًا بعدم تجديد عقودنا، رغم أن العقد ينص على أنه في حال نية الشركة عدم التجديد، يجب إخطارنا قبل شهرين من انتهاء العقد.

أرجو منكم النظر في هذه الشكوى.
أسماء وأرقام هواتف الذين لم يتم تجديد عقودهم:

[REDACTED]
[REDACTED]
[REDACTED]

الملحق ٢: رد إدارة مؤسسة التمويل الدولية / الوكالة الدولية لضمان الاستثمار

مؤسسة التمويل الدولية
و
الوكالة الدولية لضمان الاستثمار

رد الإدارة على الشكوى المقدمة إلى مكتب المحقق/المستشار للتقيد بشؤون الأنظمة بشأن مشاريع
الصباح للطاقة الشمسية، وصن رايز إنرجي، و رايزينغ صن إنرجي – مصر / أفريقيا

(مشاريع مؤسسة التمويل الدولية: ٣٩٧٢٩، ٣٩٩٩٥، ٣٩٩٩٧ والوكالة الدولية لضمان الاستثمار: ١٤٠٨٠،
١٤٠٥٩، ١٤٠٤٣)

ديسمبر ٢٠٢٥

جدول المحتويات

٢٩	الملخص التنفيذي
٣١	نظرة عامة على المشروع
٣٢	الشكوى المقدمة إلى مكتب المحقق/المستشار للتقيد بشؤون الأنظمة
٣٢	رد الإدارة
٣٥	تطبيق سياسة مكتب المحقق/المستشار للتقيد بشؤون الأنظمة
٣٥	الخلاصة

الملخص التنفيذي

1. أُعد هذا الرد الإداري من قبل مؤسسة التمويل الدولية بالتنسيق مع الوكالة الدولية لضمان الاستثمار لمعالجة القضايا المثارة في الشكاوى المستلمة في مارس ٢٠٢٤ من مكتب المحقق/المستشار للتقيد بشؤون الأنظمة بخصوص استثمارات مؤسسة التمويل الدولية و ضمانات الوكالة الدولية لضمان الاستثمار الخاصة بشركات الأغراض الخاصة شركة الصبح للطاقة الشمسية ش.م.م، شركة صن رايز للطاقة ش.م.م، وشركة رايزنج صن للطاقة ش.م.م التي تدير محطات للطاقة الشمسية ضمن مجمع بنبان للطاقة الشمسية، الواقع في جمهورية مصر العربية بالقرب من قرية بنبان⁶². هذه الشركات مملوكة من تحالف مشترك تقوده شركتا أكسيوبينا للطاقة العالمية وإنارا البحرين.
2. منذ عام ٢٠١٧، شاركت مؤسسة التمويل الدولية في تحالف يضم تسعة بنوك دولية لدعم إنشاء وتشغيل ١٣ محطة للطاقة الشمسية في بنبان، والتي دخلت جميعها حيز التشغيل بحلول أواخر عام ٢٠١٩. وتوفر الوكالة الدولية لضمان الاستثمار تأميناً ضد المخاطر السياسية فيما يتعلق بـ ١٢ مشروعاً قائماً في بنبان، من بينها ثلاثة مشاريع مشتركة مع مؤسسة التمويل الدولية وهي محل هذه الشكاوى. واتفقت مؤسسة التمويل الدولية والوكالة الدولية لضمان الاستثمار، وفقاً لسياسة الوكالة للاستدامة البيئية والاجتماعية، على أن تعتمد الوكالة على مؤسسة التمويل الدولية في إجراء العناية الواجبة البيئية والاجتماعية ومتابعتها للمشاريع المشتركة وكذلك للمخاطر البيئية والاجتماعية على مستوى مجمع بنبان. ونظراً لأن هذه الشكاوى تتعلق بالمخاطر والآثار المثارة بشأن المشاريع الثلاثة المشتركة بين مؤسسة التمويل الدولية والوكالة الدولية لضمان الاستثمار، يركز هذا الرد على دور مؤسسة التمويل الدولية مع الإشارة إلى دور الوكالة الدولية لضمان الاستثمار عند الاقتضاء.
3. تتعلق الشكاوى، المقدمة من ثلاثة أشخاص من قرية بنبان بشأن عملهم لدى شركة سيكوريكيتاس إيجيبتي في المشاريع، بمخاوف بعدم تجديد عقود العمل، وظروف العمل غير الملائمة، والتصورات المتعلقة بالتهديدات أو الأعمال الانتقامية. وخلال مرحلة التقييم لدى مكتب المحقق/المستشار للتقيد بشؤون الأنظمة، انسحب أحد مقدمي الشكاوى بينما أبدى الطرفان المتبقيان اهتماماً بالمشاركة في عملية تسوية النزاع التي يديرها المكتب. وخلال عملية تسوية النزاع، انسحب مقدم شكاوى ثانٍ، في حين استمر مقدم الشكاوى الثالث في المشاركة. ولم يتوصل الأطراف إلى اتفاق لتسوية النزاع، وطلب مقدم الشكاوى المتبقي إحالة القضية إلى وظيفة الامتثال لدى المكتب. وفي أكتوبر ٢٠٢٥، أصدر المكتب تقرير تسوية النزاع الذي تم بموجبه نقل القضية رسمياً إلى وظيفة الامتثال في المكتب⁶³.
4. استعرضت مؤسسة التمويل الدولية والوكالة الدولية لضمان الاستثمار الادعاءات في ضوء معايير التقييم المعتمدة لدى مكتب المحقق/المستشار للتقيد بشؤون الأنظمة. واستناداً إلى هذه المراجعة، ترى المؤسسات أنهما تصرفتا بما يتوافق مع سياساتهما البيئية والاجتماعية ذات الصلة بهذه الاستثمارات، بما في ذلك إجراء العناية الواجبة المناسبة ومتابعة الإشراف على المشاريع بما يتماشى مع سياسات الاستدامة لمؤسسة التمويل الدولية والوكالة الدولية لضمان الاستثمار.
5. لا ترى مؤسسة التمويل الدولية والوكالة الدولية لضمان الاستثمار وجود مؤشرات أولية على احتمال عدم امتثالهم لسياساتهما البيئية والاجتماعية، وهو معيار وارد في سياسة مكتب المحقق/المستشار للتقيد بشؤون الأنظمة قد يستدعي إجراء تحقيق في الامتثال. وبناءً على ذلك، تخلص المؤسسات باحترام إلى أن المعايير المطلوبة للمضي قدماً في إجراء تحقيق في الامتثال لم تتحقق⁶⁴. كما تؤكد مؤسسة التمويل الدولية والوكالة الدولية لضمان الاستثمار التزامهما بالتعلم المستمر، والشفافية، والتفاعل البناء مع أصحاب المصلحة، بما يعزز فعالية ممارساتهما البيئية والاجتماعية وأثرهما التنموي.

⁶² <https://www.cao-ombudsman.org/case/egypt-al-subh-solar-power-sunrise-energy-and-rising-sun-energy-01>

⁶³ <https://www.cao-ombudsman.org/sites/default/files/downloads/CAO>

⁶⁴ سياسة مكتب المحقق، الفقرة ٩١ (ب)، متاحة على:

<https://documents1.worldbank.org/curated/en/889191625065397617/pdf/IFC-MIGAIndependent-Accountability-Mechanism-CAO-Policy.pdf>

6. تأخذ مؤسسة التمويل الدولية والوكالة الدولية لضمان الاستثمار الادعاءات الواردة في الشكوى والمخاوف المثارة بشأن الأعمال الانتقامية على محمل الجد. وكما ورد في بيان موقف مؤسسة التمويل الدولية بشأن الانتقام من المجتمع المدني وأصحاب المصلحة⁶⁵ في المشاريع وبيان موقف الوكالة الدولية لضمان الاستثمار بشأن الانتقام من المجتمع المدني وأصحاب المصلحة⁶⁶ في المشاريع. لا تتسامح المؤسسات مع أي إجراء من جانب أحد عملائها يشكل عملاً انتقامياً - بما في ذلك التهديد أو الترهيب أو المضايقة أو العنف - ضد الأفراد الذين يعبرون عن آرائهم بشأن أنشطة مؤسسة التمويل الدولية أو الوكالة الدولية لضمان الاستثمار أو أنشطة عملائها.

⁶⁵<https://www.ifc.org/content/dam/ifc/doc/2023/201810-ifc-position-statement-on-reprisals-en.pdf>
⁶⁶https://www.miga.org/miga-position-statement-retaliation-against-civil-society-and-project-stakeholders?overridden_route_name=entity.node.canonical&base_route_name=entity.node.canonical&page_manager_page=node_view&page_manager_page_variant=node_view-panels_variant-1&page_manager_page_variant_weight=-2

نظرة عامة على المشروع

1. تقع المشاريع في مجمع بنبان للطاقة الشمسية في جمهورية مصر العربية، وهي مشاريع لتوليد الطاقة المتجددة من الطاقة الشمسية، وقد صُنفت ضمن الفئة (ب) وفقاً لسياسة الاستدامة لمؤسسة التمويل الدولية، وتمت الموافقة عليها من قبل مجلس الإدارة في يوليو ٢٠١٧. ويمثل كل مشروع محطة جديدة لتوليد الكهرباء بالطاقة الشمسية بقدرة ٥٠ ميغاواط باستخدام الخلايا الكهروضوئية، ضمن المرحلة الثانية من برنامج تعريف التغذية الذي أطلقته الحكومة المصرية لمشروعات الطاقة الشمسية وطاقة الرياح⁶⁷. وقد طُوّر كل مشروع من خلال شركة عميل تم إنشاؤها كشركة ذات غرض خاص، مملوكة لتحالف مشروع مشترك تقوده شركتنا أكسيونا للطاقة العالمية وإنارا البحرين، ويضم التحالف صندوق الاستثمار لتنمية الدول، وشركة نيار الدولية للطاقة المتجددة، وسوير كورب، وشركة كي سي سي كوربوريشن، وشركة الشعبي القابضة⁶⁸. ويملك كل من أكسيونا وإنارا البحرين حالياً نسبة ٥٠٪ من كل مشروع. وتتولى شركات المشروع مسؤولية ضمان الجودة وإدارة الجوانب البيئية والاجتماعية والصحية والسلامة المهنية للمشاريع، مع متابعة هذه الجوانب من قبل المساهمين، وهما أكسيونا وإنارا البحرين. وبلغت التكلفة الإجمالية لكل مشروع نحو ٦٤ مليون دولار أمريكي، شملت قرضاً مباشراً من مؤسسة التمويل الدولية بقيمة ١٥,٣ مليون دولار أمريكي وقرضاً مشتركاً بقيمة ٣٧,٥ مليون دولار أمريكي لكل مشروع عند الالتزام بالتمويل، بينما تمت تغطية المبلغ المتبقي من خلال مساهمات رأس المال⁶⁹. وقد دخلت جميع المشاريع حيز التشغيل التجاري في مارس ٢٠١٩.
2. قدمت الوكالة الدولية لضمان الاستثمار ضمانات لشركتي أكسيونا للطاقة العالمية وإنارا البحرين مقابل استثماراتها في رأس المال في شركتي رايزينغ صن إنرجي ش.م.م وصن رايز إنرجي ش.م.م، وكذلك لاستثماراتها في رأس المال وشبه رأس المال في شركة الصبح للطاقة الشمسية ش.م.م. وقد صدرت هذه الضمانات في عام ٢٠١٨ لمدة ١٥ عاماً، وتبلغ قيمتها التقديرية الحالية نحو ١٠,٢ مليون دولار أمريكي لكل مشروع، وتشمل تغطية مخاطر مثل القيود على تحويل الأموال وعدم قابلية تحويل العملة، ونزع الملكية، والحرب والاضطرابات المدنية، والإخلال بالعقد⁷⁰.
3. تُعد مشاريع مؤسسة التمويل الدولية والوكالة الدولية لضمان الاستثمار جزءاً من مشروع أوسع لتطوير مجمع للطاقة الشمسية، وقد تترتب عليه آثار بيئية واجتماعية تراكمية محتملة مرتبطة أساساً بمرحلة الإنشاء، وبدرجة أقل بمرحلتى التشغيل وإيقاف التشغيل.
4. أنشئت جمعية مستثمري الطاقة الشمسية ببنبان في عام ٢٠١٧ من قبل المطورين العاملين في مجمع بنبان للطاقة الشمسية، وهي جهة تنسيقية تضم هؤلاء المطورين وتمول من قبلهم، بمن فيهم شركات المشاريع. وتشمل مهامها التنسيقية تنفيذ مشروعات المسؤولية الاجتماعية للشركات، والتعاقد مع شركة لإدارة المرافق لمرحلتى الإنشاء والتشغيل والصيانة، إضافة إلى التعاقد مع مستشار فني في الجوانب البيئية والاجتماعية لمتابعة أداء شركة إدارة المرافق. وتتولى شركة إدارة المرافق مسؤولية التعامل مع الآثار التراكمية وضمان الاتساق في إدارة المخاطر والآثار البيئية والاجتماعية على مستوى المجمع. وخلال مرحلة الإنشاء تم التعاقد مع شركة حسن علام للقيام بدور إدارة المرافق، بينما عيّنت الجمعية في عام ٢٠٢٠ شركة هيلث أند سيفتي هوم لتولي هذه المهمة خلال مرحلة التشغيل والصيانة. وبموجب عقدها مع الجمعية، تلتزم هذه الشركة بإدارة المخاطر البيئية والاجتماعية وفقاً للمعايير الدولية، بما في ذلك معايير الأداء الخاصة بمؤسسة التمويل الدولية والوكالة الدولية لضمان الاستثمار، ومعايير الأداء للبنك الأوروبي لإعادة الإعمار والتنمية، ومبادئ خط الاستواء، إضافة إلى الالتزام

⁶⁷ الصبح للطاقة الشمسية: <https://disclosures.ifc.org/project-detail/SII/39729/al-subh-solar-power> صن رايز إنرجي.

⁶⁸ العملاء: شراكة بين أكسيونا/سويكوروب تمثل مالك ثلاثة أراضٍ للطاقة الشمسية الفوتوفولتية تُسمى رايزينغ صن، صن رايز، والصبح، وجميعها تقع في مجمع

بنبان للطاقة الشمسية. <https://disclosures.ifc.org/project-detail/SII/39995/acciona-benban-2> رايزينغ صن إنرجي.

<https://disclosures.ifc.org/project-detail/ESRS/39997/acciona-benban-3>

⁶⁹ بنبان للطاقة الشمسية.

⁷⁰ تقود مؤسسة التمويل الدولية تحالفاً مكوناً من تسعة بنوك دولية تقدم تمويلًا بقيمة ٦٥٣ مليون دولار (٢٢٥ مليون دولار من المؤسسة الدولية للتمويل) لبناء ١٣ محطة طاقة شمسية تشكل مجمع بنبان للطاقة الشمسية. وحتى الآن، استثمرت مؤسسة التمويل الدولية في ١٤ مشروعاً نشطاً داخل المجمع.

⁷⁰ تغطي الوكالة الدولية لضمان الاستثمار ١٢ مشروع طاقة شمسية في مجمع بنبان للطاقة الشمسية، منها ٣ مشاريع مشتركة مع مؤسسة التمويل الدولية. وهذه الثلاثة مشاريع هي موضوع هذه الشكوى.

بالتشريعات الوطنية. ويمول جميع المطورين في مجمع بنبان للطاقة الشمسية، بمن فيهم المطورون المدعومون من مؤسسة التمويل الدولية والوكالة الدولية لضمان الاستثمار، عقد خدمات هذه الشركة من خلال جمعية مستثمري الطاقة الشمسية ببنبان.

الشكوى المقدمة إلى مكتب المحقق/المستشار للتقيد بشؤون الأنظمة

5. قدّم ثلاثة أفراد من قرية بنبان شكوى إلى مكتب المحقق/المستشار للتقيد بشؤون الأنظمة في مارس ٢٠٢٤، تتعلق بتوظيفهم لدى شركة سيكوريكيتاس إيجيبت، وهي شركة مقاول فرعي للأمن تعمل مع المشاريع الثلاثة في مجمع بنبان للطاقة الشمسية بمحافظة أسوان، مصر. وأشارت الشكوى إلى مخاوف تتعلق بعدم تجديد عقودهم محددة المدة بعد انتهائها، وظروف العمل غير الملائمة، والانتطاعات المتعلقة بالتهديدات أو الإجراءات الانتقامية. وفي مايو ٢٠٢٤، قرر مكتب المحقق/المستشار أن الشكوى تستوفي المعايير الثلاثة للأهلية وبدأ تقييمها.
6. أجرى مكتب المحقق/المستشار للتقيد بشؤون الأنظمة تقييمه بين مايو ونوفمبر ٢٠٢٤، وشمل مراجعة وثائق المشاريع وعقد اجتماعات عبر الإنترنت مع الأطراف المعنية، بما في ذلك المشتكون، وفريق إدارة وتشغيل المشاريع، وفرق المشاريع التابعة لمؤسسة التمويل الدولية والوكالة الدولية لضمان الاستثمار. خلال التقييم، أبدت الأطراف رغبتها في الانخراط في عملية حل نزاع طوعية بواسطة مكتب المحقق لمعالجة القضايا المثارة في الشكوى. ومع ذلك، انسحب اثنان من المشتكين من عملية مكتب المحقق، وبقي فرد واحد فقط مشاركاً في حل النزاع. وبما أن الأطراف لم تتمكن من التوصل إلى اتفاق، تم تحويل القضية إلى وظيفة الامتثال التابعة لمكتب المحقق في أكتوبر ٢٠٢٥.
7. تعد هذه الشكوى الثامنة والأحدث التي قُدمت إلى مكتب المحقق/المستشار للتقيد بشؤون الأنظمة واعتُبرت مؤهلة فيما يتعلق بمشاريع بنبان، من بين هذه القضايا الثماني، ستة منها على مستوى المجمع بالكامل، وحالتان تتعلقان بمطوريين فرديين. وحتى يوليو ٢٠٢٥، تم إغلاق أربع قضايا بعد التوصل إلى اتفاق بين الأطراف، وقضية أخرى وصلت إلى اتفاق وهي تحت المتابعة، وثلاث قضايا انتقلت إلى تقييم الامتثال 71.

رد الإدارة

8. تقدّر إدارة مؤسسة التمويل الدولية والوكالة الدولية لضمان الاستثمار تقييم مكتب المحقق/المستشار للامتثال لشؤون الأنظمة وجهوده في عملية تسوية النزاع المتعلقة بهذه الشكوى. في هذا التقرير، تقدم المؤسسة والوكالة رداً مفصلاً على الشكوى. ووفقاً لسياسة الوكالة الدولية لضمان الاستثمار حول الاستدامة البيئية والاجتماعية، اتفقت الوكالة على الاعتماد على مؤسسة التمويل الدولية في إجراء العناية الواجبة البيئية والاجتماعية ومراقبة المشاريع ذات الغرض الخاص المشتركة. لذلك، يركّز هذا الرد بشكل أساسي على دور مؤسسة التمويل الدولية مع الإشارة إلى الوكالة عند الاقتضاء.
9. وفقاً لسياسة الاستدامة (الفصل ٧)، تقع مسؤولية إدارة المخاطر والتأثيرات البيئية والاجتماعية بما يتماشى مع معايير الأداء على عاتق العميل، ومع ذلك تسعى مؤسسة التمويل الدولية من خلال العناية الواجبة والمراقبة وجهود الإشراف لضمان أن تُنفَّذ الأنشطة التجارية التي تمولها وفق متطلبات معايير الأداء. وفيما يتعلق بمتطلبات العمل وظروف العمل، يشترط معيار الأداء ٢ على العملاء وضع سياسات وإجراءات إدارة ومراقبة أداء المقاولين من الباطن بما يتوافق مع متطلبات معايير الأداء 72.

71 من بين الثلاثة شكاوي التي انتقلت إلى وظيفة تقييم الالتزام لدى مكتب المحقق/المستشار للامتثال، تم إغلاق واحدة (بنبان-٠٢) بعد أن خلص المكتب إلى عدم وجود مؤشرات أولية على عدم امتثال المؤسسة الدولية للتمويل. و الشكوتين المتبقيتين، بما في ذلك هذه الشكوى ما زالت في انتظار استنتاج التقييم في الوقت الذي كُتبت فيه هذه الردود الإدارية.

72 المعيار التنفيذي ٢ لمؤسسة التمويل الدولية بشأن العمل وظروف العمل، الفقرات ٢٤-٢٦

10. منذ إجراء العناية الواجبة للمشاريع، قامت مؤسسة التمويل الدولية بالإشراف الفعال على الأداء البيئي والاجتماعي على مستوى المشاريع و مجمع الطاقة الشمسية، بما في ذلك زيارات ميدانية ربع سنوية خلال مرحلة البناء. أجرت المؤسسة عدة زيارات إشرافية بين ٢٠١٨ و ٢٠٢٢، وراجعت المستندات المتعلقة بأنظمة الإجراءات البيئية والاجتماعية، وعقدت اجتماعات افتراضية خلال جائحة كوفيد-١٩ عندما حالت قيود السفر دون القيام بالزيارات الميدانية. كما تمت زيارات إضافية من قبل المؤسسة في سبتمبر ٢٠٢٢؛ يناير و يونيو ونوفمبر ٢٠٢٣؛ ديسمبر ٢٠٢٤؛ يوليو وسبتمبر ٢٠٢٥، لمتابعة ودعم المطورين في أدوارهم ضمن جمعية مستثمري الطاقة الشمسية ببنبان، بما في ذلك إشراف المطورين والجمعية على إدارة شركة هيلث أند سيفتي للمخاطر البيئية والاجتماعية التراكمية⁷³.

11. توضح الأقسام التالية كيف قامت مؤسسة التمويل الدولية بمراجعة أداء المشاريع، والتحقق من تنفيذ تدابير التخفيف، وتقييم الامتثال المستمر لمعايير الأداء البيئي والاجتماعي لتكوين رأي المؤسسة بأن إدارة المشاريع للقضايا البيئية والاجتماعية تفي بالمعايير المتوقعة. وعند الاقتضاء، يتم عرض مراجعة المؤسسة لأداء الجوانب البيئية والاجتماعية المتعلقة بشركة هيلث أند سيفتي على مستوى المجمع الكلي للطاقة الشمسية، والتي أجريت في سياق إشرافها على المشاريع.

أ. المخاوف المتعلقة بعدم تجديد عقود العمل، ومستندات التوظيف، والمدفوعات غير المنفذة

12. أثار الشاكون مخاوف بشأن عدم تجديد عقد العمل محدد المدة، والذي رآوه استجابة لمطالبهم بزيادة الأجور وطلبهم من شركة سيكوريكيتاس إيجيبت توفير وجبات خلال ساعات العمل. كما أثار الشاكون مخاوف تتعلق بمستندات التوظيف والبدلات غير المدفوعة، والتي رأوا أنها لم يتم التعامل معها من قبل شركة سيكوريكيتاس إيجيبت في وقت تقديم الشكوى.

13. طلبت مؤسسة التمويل الدولية من العملاء تطوير وإنشاء آلية تظلم للعمال، وقد أكدت المؤسسة أن ذلك تم وفقاً لمعيار الأداء ٢ لمؤسسة التمويل الدولية (معيار الأداء الخاص بالعمال وظروف العمل). ونظراً لأن المشاريع تقع داخل مجمع بنبان للطاقة الشمسية، يمكن للعمال أيضاً الوصول إلى آلية التظلم على مستوى المجمع من خلال شركة هيلث أند سيفتي هوم، ولديهم خيار تصعيد الشكاوى إلى جمعية مستثمري الطاقة الشمسية ببنبان عبر المستشار البيئي والاجتماعي المتعاقد مع الجمعية. يتيح هذا النهج المتدرج لإدارة التظلمات للعمال في مجمع بنبان للطاقة الشمسية تقديم شكاوهم مباشرة إلى المطورين أو إلى هيلث أند سيفتي هوم و جمعية مستثمري الطاقة الشمسية ببنبان إذا كان العمال قلقين بشأن الانتقام أو غير راضين عن نتائج إدارة التظلمات على مستوى المشروع و/أو هيلث أند سيفتي هوم. في هذه الحالة، رفع الشاكون مخاوفهم إلى العملاء شفهاً وقدموا شكوى مكتوبة إلى هيلث أند سيفتي هوم والمستشار البيئي والاجتماعي للجمعية، وإلى مكتب المحقق/المستشار للتقيد بشؤون الأنظمة خلال أيام قليلة من انتهاء عقد العمل محدد المدة.

14. أثناء زيارة إشرافية في نوفمبر ٢٠٢٣، وجدت مؤسسة التمويل الدولية والوكالة الدولية لضمان الاستثمار أن المشاريع ملتزمة بعمليات الجودة والصحة والسلامة والبيئة، بما في ذلك إدارة العمل وآليات التظلمات. كما ناقشت المؤسسات دور شركة هيلث أند سيفتي هوم، وجمعية مستثمري الطاقة الشمسية ببنبان، والمستشار البيئي والاجتماعي في إدارة التظلمات، وقدمت ملاحظات حول سياسات وإجراءات هيلث أند سيفتي هوم للتعامل مع التظلمات، بما في ذلك عملية تصعيد شكاوى العمال إلى الجمعية. أكدت مراجعة مؤسسة التمويل الدولية على التنفيذ المرضي بشكل عام، على الرغم من أن حفظ السجلات ووضوح الجداول الزمنية تم تحديدهما كنقاط يمكن تعزيزها بشكل أكبر.

15. بعد أن أبلغت مؤسسة التمويل الدولية بالشكوى المقدمة إلى مكتب المستشار/المحقق للامتثال، تواصلت المؤسسة مع الشركات التابعة في مايو ويونيو ٢٠٢٤ لتقييم كيفية معالجة المخاوف المثارة. قامت المؤسسة بمراجعة المستندات ذات الصلة، بما في ذلك الشكاوى الأصلية المقدمة إلى شركة هيلث أند سيفتي هوم والمستشار البيئي والاجتماعي التابع لجمعية

⁷³ لا تربط مؤسسة التمويل الدولية والوكالة الدولية لضمان الاستثمار أي علاقة تعاقدية مع جمعية مستثمري الطاقة الشمسية ببنبان أو شركة هيلث أند سيفتي هوم. يتركز إشراف مؤسسة التمويل الدولية والوكالة الدولية لضمان الاستثمار على التواصل مع المشاريع ودور كل منها ضمن الجمعية وتأثيرها على إشراف الجمعية على شركة هيلث أند سيفتي هوم.

مستثمري الطاقة الشمسية ببنبان. وأكدت المؤسسة أن هيلث أند سيفتي هوم وجمعية مستثمري الطاقة الشمسية ببنبان اتبعتا إجراءات التعامل مع التظلمات على مستوى المنتزه وطلبنا من الشركات مشاركة المستندات المتعلقة بالشكوى. أظهرت هذه المستندات أن: (١) عقد العمل محدد المدة تضمن تاريخ إنهاء واضح، و(٢) كان على كل من المشتكين التوجه إلى مكاتب شركة سيكوريكيتاس لإتمام إجراءات الخروج النهائي. وعلى الرغم من أن الإخطار المسبق لعقود العمل محددة المدة ليس مطلوباً بموجب قانون العمل المصري، إلا أنه يُعتبر ممارسة جيدة.

16. اجتمعت مؤسسة التمويل الدولية مع شركة هيلث أند سيفتي هوم ومستشار البيئة والمجتمع التابع لجمعية مستثمري الطاقة الشمسية ببنبان خلال زيارة ميدانية في ديسمبر ٢٠٢٤، وناقشت تنفيذ آليات التظلم الخاصة بهم؛ ووجدت المؤسسة أن هذه الآليات كانت مُبلّغ عنها بشكل جيد ويتم استخدامها بنشاط و فاعلية من قبل العمال، مع حل معظم الشكاوى على الفور.

17. خلال زيارة ميدانية في سبتمبر ٢٠٢٥، تابعت مؤسسة التمويل الدولية مع العملاء الإجراءات المتخذة للرد على المخاوف المثارة في الشكوى. وأكدت المؤسسة أن العملاء لديهم سياسات وإجراءات كافية لإدارة أداء المقاولين بما يتماشى مع متطلبات معيار الأداء ٢ لمؤسسة التمويل الدولية. بالإضافة إلى ذلك، تواصلت المؤسسة مع مفتش العمل بأسوان لتأكيد متطلبات إشعار عقود العمل محددة المدة وأي استحقاقات مرتبطة بها، وخلصت إلى أن العملاء اتبعوا الإجراءات القانونية اللازمة والتزموا بمتطلبات قانون العمل المصري.

ب. مخاوف تتعلق بالأعمال الانتقامية

18. أثارت الشكاوى مخاوف تتعلق بزيارة ممثل من جمعية مستثمري الطاقة الشمسية ببنبان إلى منزل أحد المشتكين، والتي فُهمت على أنها محاولة للضغط على المشتكين لحل القضايا مقابل وعود بالتوظيف في المستقبل. وأشار المشتكون إلى أنهم قدموا شكوى لشركة سيكوريكيتاس إيجيبت وفقاً لآلية التظلم المتاحة في موقع المشروع، إلا أنهم طُلب منهم من قبل ممثل الجمعية إغلاق الشكاوى وتوقيع مستندات لم يفهموها بالكامل. وادعى المشتكون أنه تم تقديم وعود بالتوظيف المستقبلي من قبل ممثل الجمعية والتي لم تتحقق. وقد تم لاحقاً توضيح هذه الأمور وسحبها من الشكاوى.

19. في إطار إشرافها على المشاريع، قامت مؤسسة التمويل الدولية بمراجعة استمارات إغلاق الشكاوى التي استخدمتها شركة هيلث أند سيفتي هوم ومستشار البيئة والمجتمع لجمعية مستثمري الطاقة الشمسية ببنبان لتوثيق عملية إدارة الشكاوى، وتسجيل نتائج التقييم الإضافي، والحصول على موافقة المشتكين لإغلاق الشكاوى وفقاً لإجراءات التظلم المعمول بها لدى هيلث أند سيفتي هوم والجمعية. كما توثق هذه الاستمارات إغلاق بشكل مرضٍ. لاحظت مؤسسة التمويل الدولية أن الاستمارات تضمنت عبارة تفيد بعدم رفع المشتكين لنفس المخاوف إلى مكتب المحقق/المستشار للاعتدال. وقد قدمت المؤسسة ملاحظات إلى هيلث أند سيفتي هوم والجمعية مفادها أن أي وثائق تتعلق بالشكاوى يجب ألا تُقيد حق المشتكين في اللجوء إلى مكتب المحقق/المستشار للاعتدال إذا رغبوا بذلك.

20. تنص البيانات والمواقف الرسمية لمؤسسة التمويل الدولية والوكالة الدولية لضمان الاستثمار بشأن الانتقام من المجتمع المدني وأصحاب المصلحة⁷⁴ في المشاريع على أن المؤسسة والوكالة لا تتسامح مع أي إجراء من قبل أي عميل تابع للمؤسسة أو الوكالة يُعد بمثابة انتقام - بما في ذلك التهديدات أو التخويف أو المضايقة أو العنف - تجاه أولئك الذين يعبرون عن آرائهم بشأن أنشطة المؤسسة أو الوكالة أو عملاء المؤسسة/الوكالة. وقد تم إيصال هذا لجميع المطورين في مجمع بنبان للطاقة الشمسية الذين هم عملاء للمؤسسة أو الوكالة (بما في ذلك العملاء المعنيين)، وكذلك إلى جمعية مستثمري الطاقة الشمسية ببنبان وشركة هيلث أند سيفتي هوم، كتابياً وشفهياً في عدة مناسبات.

⁷⁴ https://www.miga.org/miga-position-statement-retaliation-against-civil-society-and-project-stakeholders?overridden-route_name=entity.node.canonical&base_route_name=entity.node.canonical&page_manager_page=node_view&page_manager_page_variant=node_view-panels_variant-1&page_manager_page_variant_weight=2
⁷⁵ <https://www.ifc.org/content/dam/ifc/doc/2023/201810-ifc-position-statement-on-reprisals-en.pdf>

21. تشترط مؤسسة التمويل الدولية والوكالة الدولية لضمان الاستثمار أيضاً أن يوفر العملاء آلية تظلم خالية من أي إجراءات انتقامية. وخلال متابعة المؤسسة المستمرة للمشاريع، أكدت على أهمية السماح بتقديم الشكاوى ومعالجتها دون أي أعمال انتقامية. وقد أبدى العملاء موافقتهم الكاملة والتزامهم بالاستمرار في الالتزام بذلك.

22. على مستوى المجمع و بالارتباط مع متابعة مؤسسة التمويل الدولية للأبعاد البيئية والاجتماعية للمشاريع، تم الاتفاق في ٢٠٢٢ على خطة عمل مع هيلث اند سيفتي هوم. و بموجب خطة العمل، قامت هيلث اند سيفتي هوم بتطوير سياسة ضد الإجراءات العقابية والتصرفات الانتقامية بما يتماشى مع إرشادات مؤسسة التمويل الدولية، وتم تضمينها في إجراءات آلية التظلم المحدثة الخاصة بها. وكجزء من جهودها المستمرة لتعزيز ثقافة تمكّن العمال من التعبير عن مخاوفهم دون خوف من الانتقام، أعادت المؤسسة التأكيد في مايو ٢٠٢٥ وأثناء زيارة إشراف ميدانية في سبتمبر ٢٠٢٥ لجميع المطورين في مجمع بنبان للطاقة الشمسية الذين هم عملاء لمؤسسة التمويل الدولية والوكالة الدولية لضمان الاستثمار (بما في ذلك العملاء، وجمعية مستثمري الطاقة الشمسية بنبان، و هيلث اند سيفتي هوم) على موقفها الصارم من عدم التسامح مع أي أعمال انتقامية. وفي أبريل ٢٠٢٥، قدمت المؤسسة تدريباً حول هذا الموضوع للجمعية و هيلث اند سيفتي هوم.

تطبيق سياسة مكتب المحقق/المستشار للتقيد بشؤون الأنظمة

23. تنص سياسة مكتب المحقق/المستشار للتقيد بشؤون الأنظمة على معايير التقييم التي تحدد ما إذا كانت هناك حاجة لإجراء تحقيق امتثال، بما في ذلك: أ. ما إذا كانت هناك مؤشرات أولية على حدوث ضرر أو احتمال وقوع ضرر؛ ب. ما إذا كانت هناك مؤشرات أولية على أن مؤسسة التمويل الدولية أو الوكالة الدولية لضمان الاستثمار قد لا تكون قد التزمت بسياساتها البيئية والاجتماعية؛ ج. ما إذا كان الضرر المزعوم مرتبطاً بشكل معقول بعدم الامتثال المحتمل⁷⁶.

24. بالنظر إلى الإجراءات التي اتخذتها مؤسسة التمويل الدولية للإشراف على الأداء البيئي والاجتماعي للعملاء والتعامل مع القضايا المثارة في الشكاوى على مستوى العملاء والمجمع على حد سواء، ترى مؤسسة التمويل الدولية والوكالة الدولية لضمان الاستثمار أن المعيار ب، المتعلق بـ «المؤشرات الأولية على أن مؤسسة التمويل الدولية قد لا تكون قد التزمت بسياساتها البيئية والاجتماعية»، لم يتحقق، كما هو ملخص في الاستنتاج أدناه.

الخاتمة

25. استناداً إلى مراجعة المعلومات المتاحة، ترى مؤسسة التمويل الدولية والوكالة الدولية لضمان الاستثمار أنهما قد التزمت بسياساتها البيئية والاجتماعية المعنية، بما في ذلك إجراء العناية الواجبة اللازمة والإشراف بما يتوافق مع معايير الأداء البيئي والاجتماعي لمؤسسة التمويل الدولية والوكالة الدولية لضمان الاستثمار.

26. استناداً إلى الإشراف المكثف لمؤسسة التمويل الدولية والدعم الكبير المقدم للمشاريع، سعت المؤسسة إلى ضمان أن الأنشطة التجارية الممولة في هذه المشاريع قد تم تنفيذها وفقاً لمتطلبات معايير الأداء البيئي والاجتماعي من خلال جهود العناية الواجبة، والمراقبة، والمتابعة والإشراف.

⁷⁶ سياسة مكتب المحقق، الفقرة ٩١ (ب)، متاحة على:

<https://documents1.worldbank.org/curated/en/889191625065397617/pdf/IFC-MIGAIndependent-Accountability-Mechanism-CAO-Policy.pdf>

إخلاء المسؤولية

يقدم هذا الرد الإداري من مؤسسة التمويل الدولية والوكالة الدولية لضمان الاستثمار استجابةً لتقرير تسوية النزاعات الصادر عن مكتب المحقق للتقيد بشؤون الأنظمة، والذي وجد أن الشكوى تتعلق بمشروع مدعوم بتمويل أو ضمان من مؤسستنا مؤهلة لتقييم الامتثال.

لا يُنشئ أي جزء من هذا الرد الإداري أو العملية المنصوص عليها في سياسة مكتب المحقق أي واجب قانوني، ولا يقرّ أو يتنازل عن أي موقف قانوني، ولا يحدد أي مسؤولية أو خطأ قانوني، ولا يشكل اعترافاً أو قبولاً بأي واقعة أو دليل على أي خطأ أو مخالفة، ولا يعد تنازلاً عن أي من حقوق أو امتيازات أو حصانات مؤسسة التمويل الدولية أو الوكالة الدولية لضمان الاستثمار بموجب اتفاقية تأسيس المؤسسة أو اتفاقية الوكالة أو أي اتفاقيات دولية أو قوانين معمول بها. وتحفظ مؤسسة التمويل الدولية والوكالة الدولية لضمان الاستثمار بجميع حقوقها وامتيازاتها وحصاناتها، ولا تنشئ ولا تقبل أو تفترض أي التزام قانوني أو واجب، ولا تقرّ أو تقبل بأي ادعاء بانتهاك أي التزام قانوني أو واجب بموجب هذا الرد الإداري.

وعلى الرغم من بذل جهود كبيرة للتأكد من دقة المعلومات الواردة في هذا الرد الإداري، لا يتم تقديم أي تمثيل أو ضمان بشأن صحتها أو اكتمالها. ولا يُعد مكتب المحقق آلية قضائية أو تطبيقية قانونية، ولا تهدف تحليلاته أو استنتاجاته أو تقاريره إلى استخدامها في إجراءات قضائية أو تنظيمية، ولا لإسناد خطأ أو مسؤولية قانونية. ولا يجوز استخدام أي جزء من هذا الرد الإداري أو عملية مكتب المحقق أو الإشارة إليه في أي إجراء قضائي أو تحكيمي أو تنظيمي أو غيره دون موافقة خطية صريحة من مؤسسة التمويل الدولية والوكالة الدولية لضمان الاستثمار.

الملحق ٣: اعتبارات إضافية للتقييم

تنص سياسة مكتب المحقق على أن يأخذ تقييم الامتثال في الحسبان اعتبارات إضافية ذات صلة، كما هو موضح في الجدول أدناه.

نص بند سياسة مكتب المحقق	التحليل في هذه الحالة
بالنسبة لأي مشروع أساسي أو مشروع فرعي حدث فيه تخارج لمؤسسة التمويل الدولية والوكالة الدولية لضمان الاستثمار في وقت إتمام مكتب المحقق لتقييم الامتثال، ينبغي تقييم ما إذا كانت التحقيقات ستوفر قيمة إضافية من حيث المساءلة أو التعلم أو اتخاذ إجراءات تصحيحية، على الرغم من تخارج مؤسسة التمويل الدولية والوكالة الدولية لضمان الاستثمار (الفقرة ٩٢ أ).	غير قابل للتطبيق
مدى صلة أي إجراءات قضائية أو غير قضائية، سواء تم البت فيها، أو جارية، أو معلقة، بموضوع الشكوى عند تقييم الامتثال (الفقرة ٩٢ ب).	غير قابل للتطبيق
ما إذا كانت الإدارة قد أوضحت أنها تعاملت بشكل مناسب مع القضايا التي أثارت من قبل المشتكية واتبعت السياسات البيئية والاجتماعية، أو ما إذا كانت الإدارة قد أقرت بعدم امتثالها للسياسات البيئية والاجتماعية ذات الصلة (الفقرة ٩٢ ج).	يشير مكتب المحقق/المستشار للتقيد بشؤون الأنظمة إلى أن مؤسسة التمويل الدولية والوكالة الدولية لضمان الاستثمار تصرفت وفق التزامهما بموجب سياسة الاستدامة لتحديد واستعراض الفرص لتحسين أداء العميل (الفقرات ٤٥ و ٤٣)، بعد تلقي الشكوى. وبشكل محدد، قامت مؤسسة التمويل الدولية بمراجعة الامتثال لمعيار الأداء ٢ من قبل شركة هيلث أند سيفتي هوم فيما يتعلق بآلية التظلم وتقديم الشكاوي، وسياسات الموارد البشرية، وظروف العمل.
ما إذا كانت الإدارة قد قدّمت بيانًا بالإجراءات التصحيحية المحددة، وما إذا كانت هذه الإجراءات المقترحة تعالج بشكل جوهري القضايا التي أثارها المشتكي، مع الأخذ في الاعتبار وجهة نظر المشتكي وفقًا لتقدير مكتب المحقق، عند تقييم الامتثال (الفقرة ٩٢ د).	عقدت مؤسسة التمويل الدولية ورشة عمل محددة حول قضايا العمال لتعزيز قدرة هيلث أند سيفتي هوم على التعامل مع القضايا المتعلقة بالمعيار الثاني لأداء مؤسسة التمويل الدولية .
فيما يتعلق بأي مشروع أو مشروع فرعي سبق أن كان موضوعًا لتحقيق امتثال، يجوز لمكتب المحقق أن: (أ) يغلق الشكوى؛ (ب) تدمج الشكوى مع عملية الامتثال السابقة، إذا كانت لا تزال مفتوحة وكانت الشكوى مرتبطة جوهريًا بنفس القضايا التي تناولتها عملية الامتثال السابقة؛ أو (ج) يبدأ تحقيق امتثال جديد عندما تتضمن الشكوى قضايا جديدة أو تتوفر أدلة جديدة (الفقرة ٩٣).	غير قابل للتطبيق